

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف - المسيلة

فرع : علوم المالية والمحاسبة
تخصص : محاسبة وجباية معمقة
الرقم :



كلية : العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم : علوم المالية والمحاسبة

مذكرة تخرج ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر
إعداد الطالب : لعجيني عصام الدين
تحت عنوان

الإيرادات الجبائية المحلية ومساهمتها
في ميزانية الجماعات المحلية
دراسة حالة " بلدية المعاضيد بولاية المسيلة "

رئيسا

مشرفا ومقررا

مناقشا

جامعة : المسيلة

جامعة : المسيلة

جامعة : المسيلة

اسم ولقب الأستاذ (ة) : بيبصار عبدالحكيم

اسم ولقب الأستاذ (ة) : بوتيارة عنتر

اسم ولقب الأستاذ (ة) : شوبار إلياس

السنة الجامعية : 2023 – 2024

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

1438

شكر وتقدير

عملا بقوله تعالى: **بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ** ﴿لأن شكرتم لأزيدنكم﴾.

سورة إبراهيم الآية " 07 "

نحمدك ربي حمد الشاكرين، نحمدك ربي حمد الذاكرين، أحمدك حمدا كثيرا طيبا مبارك فيه، نحمدك على توفيقك لنا حمدا لا آخر له
نحمدك حمدا لا يقل عن ما قاله الشاعر :

ملء الفؤاد أقول حمدا خالقي حمدا يترجم ما يجيش بخالقي.

لولاه ما خط يميني صفحة ولما استوى قلمي وأرسل ناطقي.

فله المحامد كلها عدا الحصى ما انشق أو أتى إلا من غاسقي.

نتقدم بجزيل الشكر والتقدير والاحترام للأستاذ الفاضل "بوتيارة عنتر" على كل من قدمه

من نصائح وإرشادات في إعداد هذا العمل والذي تكرم بإشراف عليه

كما لا ننسى أن نشكر كل من ساهم في تعليمنا حتى وصلنا إلى هذا المستوى

إهداء

إلى من قال فيهما الرحمن: "وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيراً"
إلى التي سهرت لأجلي ومنحتني السعادة رمز العطف والأمل الأم الحبيبة
حفظها الله .
إلى الذي فتح لي طريق النجاح وارتقب نجاحي الأب أطال الله في عمره.
إلى من أكن لهم مشاعر الحب والاحترام، إخوتي حفظهم الله وإلى كل الأهل
والأقارب من قريب أو بعيد
إلى أصدقائي الذين عشت معهم أجمل اللحظات.
وإلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد ولو بالكلمة الطيبة
إلى من اتسع له قلبي ولم تتسع له الورقة .

لعجيني عصام الدين

قائمة المحتويات

الصفحة	قائمة المحتويات
	تشكرات
	إهداء
	فهرس المحتويات
	قائمة الجداول
	قائمة الاشكال
	قائمة المختصرات
	قائمة الملاحق
أ - و	مقدمة
8	الفصل الأول " الإطار المفاهيمي لمتغيرات الدراسة ومصادر الجباية المحلية في الجزائر
9	المبحث الأول : الجماعات المحلية في الجزائر
9	المطلب الأول : مفهوم الجماعات المحلية.
9	المطلب الثاني : البلدية والولاية في الجزائر .
20	المطلب الثالث : أهمية الجماعات المحلية وأسباب اعتمادها
21	المطلب الرابع : خصائص الجماعات المحلية .
23	المبحث الثاني : مدخل للجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية
23	المطلب الأول : ماهية الضريبة
30	المطلب الثاني : ماهية الجباية المحلية
35	المطلب الثالث : الإيرادات
51	المبحث الثالث: مصادر الجباية المحلية في ميزانية البلدية
51	المطلب الأول : نظام الجباية في الجزائر
52	المطلب الثاني : الإيرادات الجبائية العائدة كليا للبلدية
54	المطلب الثالث : الإيرادات الجبائية التي تشترك فيها البلدية مع غيرها
65	خلاصة الفصل
67	الفصل الثاني : دراسة تطبيقية لمساهمة الجباية المحلية في ميزانية بلدية المعاضيد بولاية المسيلة
67	المبحث الأول : لمحة عن بلدية المعاضيد ولاية المسيلة

68	المطلب الأول : التعريف ببلدية المعاضيد
68	المطلب الثاني : الملحقات الادارية لبلدية المعاضيد
69	المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي لبلدية المعاضيد
78	المبحث الثاني : واقع الجباية المحلية وميزانية بلدية المعاضيد
78	المطلب الأول : دراسة تحليلية للإيرادات الجبائية المحلية لبلدية المعاضيد
82	المطلب الثاني : نسبة مساهمة الإيرادات الجبائية في ميزانية الجماعات المحلية
88	المطلب الثالث: الإيرادات العامة والنفقات العامة المقدرّة في الميزانية التقديرية وما تم المصادقة عليه
90	المطلب الرابع: المداخيل الجبائية لبلدية المعاضيد خلال سنة 2023
92	خلاصة الفصل
94	خاتمة عامة
97	قائمة المصادر والمراجع
101	الملاحق

قائمة الجداول

الصفحة	عنوان الجدول	الرقم
26	تحديد معدل الضريبة على الدخل الخاضعة لها	01
40	يوضح الرسم على العقارات ذات الاستعمال السكني	02
40	يوضح الرسم على المحلات التجارية والصناعية	03
41	يوضح الرسم على الملحقات الممتلكات المبنية المتواجدة في القطاعات	04
41	يوضح ملحقات الممتلكات المبنية المتواجدة في القطاعات القابلة للتعمير	05
43	توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني على الجماعات المحلية	06
43	توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني على رقم الأعمال الناتج عن نشاط نقل المحروقات	07
44	توزيع حصيلة الضريبة على الأملاك الحصة العائدة لميزانية الدولة	08
44	المتضمن نسبة الضريبة على الأملاك	09
45	توزيع حصيلة الضريبة الجزافية الوحيدة	10
59	يوضح و يحدد نسبة الضرائب على الأملاك	11
64	معدل الرسم على النشاط المهني	12
64	توزيع معدل الرسم على النشاط المهني	13
64	أسهم الرسم	14
75	يبين عدد قاعات العلاج ببلدية المعاضيد	15
79	تطور إيرادات قسم التسيير في بلدية المعاضيد للفترة (2019-2023)	16
82	تطور إيرادات الجباية المحلية لبلدية المعاضيد للفترة (2019-2023)	17
86	مجموع الإيرادات العامة والنفقات العامة لبلدية المعاضيد لسنة 2023	18
88	المداهيل الجبائية لسنة 2023	19
90	الإيرادات الجبائية والإيرادات العامة لسنة 2023	20

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	مراحل إعداد ميزانية الولاية	18
02	البنية الجديدة للنظام الجبائي الجزائري بعد الاصلاحات لسنة 1991	52
03	الهيكل التنظيمي لبلدية المعاضيد	70
04	تطور إجمالي إيرادات التسيير لبلدية المعاضيد للفترة (2019-2023)	80
05	تطور مداخيل إجمالي إيرادات التسيير لبلدية المعاضيد للفترة	81
06	تطور إجمالي مداخيل إيرادات الجباية المحلية لبلدية المعاضيد للفترة (2019-2023)	83
07	تطور مداخيل الجباية المحلية لبلدية المعاضيد للفترة (2019-2023)	84
08	مساهمة الجباية المحلية في تمويل إيرادات التسيير لميزانية بلدية المعاضيد للفترة (2019-2023)	87
09	مجموع النفقات التقديرية والمصادق عليها.	89
10	مجموع الإيرادات والنفقات والمصادق عليها.	89
11	يمثل المداخيل الجبائية لبلدية المعاضيد لسنة 2023	90
12	نسبة المداخيل الجبائية لبلدية المعاضيد لسنة 2023	91

قائمة الاختصارات والرموز

الاختصار	الدلالة
PCD	البرنامج البلدي للتنمية
PSD	المخطط القطاعي غير الممركز
P.S.R.E	برنامج دعم الانعاش الاقتصادي
CALPI	لجنة المساعدة من اجل ترقية وتحديد الاستثمار
ANDI	الوكالة الوطنية لترقية الاستثمارات
B.DL	بنك التنمية المحلية
FCCL	الصندوق المشترك للجماعات المحلية
TFPB	الرسم العقاري على الملكيات المبنية
TFPNB	الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية
T.E.O.M	رسم رفع القمامات المنزلية
TAP	الرسم على النشاط المهني
IFU	الضريبة الجزافية الوحيدة
TVA	الرسم على القيمة المضافة
TUGP	الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج
TUGPS	الرسم الوحيد الإجمالي على إنتاج الخدمات

قائمة الملاحق

الصفحة	عنوان الملحق	الرقم
101	تحديد تقديرات مداخل الميزانية ذات الطابع الجبائي لسنة 2023	01
102	تحديد تقديرات مداخل الميزانية ذات الطابع الجبائي لسنة 2022	02
103	تحديد تقديرات مداخل الميزانية ذات الطابع الجبائي لسنة 2021	03
104	تحديد تقديرات مداخل الميزانية ذات الطابع الجبائي لسنة 2020	04
105	تحديد تقديرات مداخل الميزانية ذات الطابع الجبائي لسنة 2019	05
106	طلب الموافقة على إجراء دراسة تطبيقية	06

المقدمة

تعتبر الجزائر من الدول النامية التي سعت إلى تطوير اقتصادها تماشياً مع ما تشهده الساحة الدولية من تطورات، وقد صاحبت عملية انتقال الاقتصاد الجزائري من اقتصاد مخطط (موجه) إلى اقتصاد السوق القيام بعدة إصلاحات واسعة شملت عدة مجالات منها الجماعات المحلية كهيئة مركزية، على اعتبار أن هذه الأخيرة مسولة على الاستجابة لاحتياجات المواطنين مع الأخذ بعين الاعتبار الخصوصية السياسية والاجتماعية والاقتصادية للبلاد .

لكن أمام المهام الكبيرة الملقاة على عاتق الجماعات المحلية كان لزاماً على الدولة توفير نوع من الاستقلالية المالية والإدارية لها حتى تستقل عن السلطات المركزية في اتخاذ القرار المحلي الذي يخدم مواطنيها وموارد محلية يتيح لها التكفل الأحسن بالمهام والمسؤوليات الملقاة على عاتقها . ولكي تمارس الجماعات المحلية دوراً بارزاً في حياة المجتمع وتسيير شؤونه، وفرت الدولة العديد من الإمكانيات المادية والبشرية الضرورية للقيام بذلك، حيث عملت على توفير مصادر تمويل تمكنها من القيام بمهامها، ومن بين هاته الموارد المالية نجد الموارد الضريبية التي تعد من أهم الموارد التي خصصتها الدولة لتمويل الجماعات المحلية، بحيث سعت إلى وضع تشريعات وقوانين تحدد كيفية تحصيل الضرائب من طرف الجماعات المحلية كما اهتمت بموضوع الضرائب المحلية من خلال محاولة تنويع مصادرها والبحث عن أوعية ضريبية جديدة، وذلك لتمكين الجماعات المحلية من الحصول على موارد مالية مستمرة تمكنها من الحصول على الاستقلالية المالية .

إشكالية الدراسة: خلال هذا الموضوع يمكن أن نطرح الإشكالية التالية :

- مامدى مساهمة الإيرادات الجبائية المحلية في ميزانية الجماعات المحلية ببلدية المعاضيد ولاية المسيلة ؟

ومن خلال الإشكالية الرئيسية يمكن طرح عدة أسئلة فرعية :

1- ماهي مصادر الجباية المحلية في الجزائر؟

2- هل الحصيلة الضريبية الممولة لميزانية بلدية المعاضيد تعد كافية لتغطية نفقاتها؟

3- هل الحصيلة الضريبية الممولة لميزانية بلدية المعاضيد تعد كافية لتغطية نفقاتها؟

فرضيات الدراسة: من خلال طرح الإشكالية يمكن وضع فرضيات الإجابة على التساؤلات وهي :

الفرضية الأولى : تتمثل مصادر الجباية المحلية في الجزائر في جزأين أساسيين: إيرادات جبائية عائدة كلياً للبلديات وإيرادات جبائية أخرى تترك فيها مع غيرها.

الفرضية الثانية : الجباية المحلية في بلدية المعاضيد تمثل نسبة ضعيفة من مجموع الإيرادات في الميزانية.

أهمية الدراسة

- 1 - تستمد الدراسة أهميتها من المكانة التي تحتلها الضريبة في الاقتصاد الوطني بشكل عام وفي تمويل خزينة الجماعات المحلية بشكل خاص .
- 2 - تستمد الدراسة أهميتها من تأثير خصوصيات كل بلدية على تركيبه الضرائب.
- 3 - إسقاط ما يتم تحصيله مع الوعاء الضريبي لهذه البلدية (عدم تحصيل بعض أنواع الضرائب والرسوم)

الهدف من الدراسة :

من خلال طرح الإشكالية يبرز لنا الهدف من الدراسة في مدى ارتباط وتأثير الجباية على تمويل ميزانية الجماعات المحلية في الجزائر و كذا مساهمتها في تغطية نفقاتها.

أسباب اختيار موضوع الدراسة

تم اختيار البحث بناء على عدة اعتبارات ومن أهمها ارتباط الموضوع بمجال التخصص، وأيضا التعرف على كيفية إعداد ميزانية الجماعات المحلية، والتعرف على أنواع الضرائب المتعلقة بالجباية المحلية التي تبحث إيرادات ميزانية الجماعات المحلية.

حدود الدراسة : تتمثل حدود الدراسة في:

- الحدود المكانية : بلدية المعاضيد ولاية المسيلة
- الحدود الزمانية : غطت الدراسة الفترة (2019-2023)

- المنهج المتبع في الدراسة

قمنا باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، حيث سنقوم باستخدام المنهج الوصفي من اجل دراسة المفاهيم العامة حول الجماعات المحلية والتحصيـل الضريبي وتعريف كل منهما، كما سنقوم باستخدام الأسلوب التحليلي في دراسة هيكل الجباية المحلية لبلدية المعاضيد ولاية المسيلة ومساهمتها في ميزانية البلدية.

صعوبات الدراسة: تكمن صعوبة الدراسة في النقاط التالية

- صعوبة الحصول على بيانات وإحصائيات تتعلق بالبلدية محل الدراسة.
- صعوبة الحصول على بعض الضرائب والرسوم التي لم نحصل عليها من طرف البلدية.

الدراسة السابقة :

هناك العديد من الدراسات السابقة التي تطرقت لموضوع الإيرادات الجبائية وميزانية الجماعات المحلية. سوف نستعرض في هذه الدراسة جملة من الدراسات التي تم الاستفاة منها مع الإشارة إلى أبرز ملامحها، مع تقديم تعليقا عليها يتضمن جوانب الاتفاق والاختلاف وبيان الفجوة العلمية

التي تعالجها الدراسة الحالية، ويود الباحث أن نشير إلى أن الدراسات التي سوف يتم استعراضها جاءت في فترات زمنية مختلفة، وشملت جملة من الأقطار والبلدان مما يشير إلى تنوعها الزمني والجغرافي .

وفيما يلي نقدم عرضاً لهذه الدراسات، ثم نبين جوانب الاتفاق والاختلاف بينها، ثم نوضح الفجوة العلمية من خلال التعرف على اختلاف الدراسة الحالية عن الدراسات السابقة، وأخيراً جوانب الاستفادة من الدراسات السابقة في الدراسة الحالية :

- دراسة **بوديسة عبد السلام و قديدش محمد**، بعنوان "الجباية كآلية من آليات التنمية"، مذكرة الماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الدكتور مولاي الطاهر، سعيدة، الجزائر، 2016 والتي هدفت إلى أي مدى تساهم الجباية المحلية في تحقيق التنمية المحلية وتمثلت عينتها في دراسة ميزانية بلدية عين الخضراء واستخدمت الأسلوب التحليلي لجمع البيانات وفق المنهج الوصفي التحليلي وكان من أبرز نتائجها :

- تحتل الموارد الجبائية مكانة هامة في تمويل مشاريع ونشاطات للجماعات المحلية باعتبارها المورد الأساسي لها وهو ما يظهر من خلال نسب مساهمتها في تدعيم موارد الميزانية البلدية.
- ضعف الموارد المحمية راجع في الأساس إلى عدة نقائص في المنظومة الجبائية ككل .
- يرتبط العجز المالي الذي تعاني منه العديد من البلديات على الرغم من توفرها على عدة ممتلكات بالأساس بالتهميش والإهمال الذي طال عدة ممتلكات.

- دراسة **أمير عبد القادر** بعنوان الضرائب المحلية ودورها في تمويل ميزانية الجماعات المحلية"، مذكرة ماجستير ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، الجزائر، 2016 والتي هدفت إلى أي مدى تساهم الضرائب المحلية في تمويل الجماعات المحلية ومادي مساهمتها في تغطية نفقات البلدية، وهل تستطيع الموارد الضريبية أن تمول ميزانية البلديات، وهل القوانين والتشريعات المحلية تمكن الجماعات المحلية من الاستغلال الكامل للموارد الضريبية، واستخدمت الأسلوب التحليلي لجمع البيانات وفق المنهج الوصفي التحليلي وكان من أبرز نتائجها :

- الجماعات المحلية هي الوسيط الذي يربط بين الجهات العليا في البلاد والشعب .
- الجماعات المحلية مازالت تعد مجرد أداة تنفيذية لكون أنيا لا تتمتع بالدرجة الكبيرة في الاستقلالية في التسيير .

- من أسباب نشوء الإدارة المحلية هو زيادة وظائف الدولة الحديثة مما اضطرها إلى تحويل الإدارة المحمية في تسيير المهام.

- من أهم المشاكل التي تواجه الإدارة المحلية في عصرنا الحالي هو مشكلة التمويل.

- دراسة **تقي الدين عوادي**، بعنوان تشخيص نظام الجباية المحلية لدى الجماعات المحلية"، مذكرة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمينة لخضر بالوادي، الجزائر، 2015. والتي هدفت إلى كيفية قيم نظام الجباية المحلية بتمويل ميزانية الجماعات المحلية وتحقيق التنمية المستدامة، واستخدمت الأسلوب التحليلي لجمع البيانات وفق المنهج الوصفي التحليلي وكان من أبرز نتائجها :

- تعد الجباية المحلية من أولويات السلطة المركزية والمحمية باعتبارها المحرك الأساسي لعجلة التنمية المحلية.

- يقوم صندوق الضمان والتضامن بكونه مستقل ماليا بتكفل بتغطية الاحتياجات المحلية وذلك بتخصيص إعانات سنوية للولايات والبلديات من أجل سد العجز في الميزانية.

- إمكانية حصول الجباية المحلية على القروض البنكية من المؤسسات المالية شرط احترام قواعد التوازن للميزانية بمعنى أنه لا يتم الحصول على القرض إلا بعد تقديم ضمانات كفيلة بالتسديد

ثالثا : الفجوة العلمية التي تعالجها الدراسة الحالية :

من خلال استعراض أوجه الاتفاق والاختلاف بين الدراسات السابقة نشير أن الدراسة الحالية تتفق مع الدراسات السابقة في موضوعها الرئيس وهدفها العام إلا أنها تختلف عنها في عدة جوانب تمثل الفجوة العلمية التي تعالجها هذه الدراسة وهي :

- 1- تضمنت هذه الدراسة ربط للمشكلة البحثية بالمتغيرات المعاصرة .
- 2- استخدمت هذه الدراسة مدخلين بحثيين (المدخل الكمي/ المدخل الكيفي) وذلك لتكوين فكرة دقيقة عن مشكلة الدراسة . كما تضمنت تنوعاً في منهج الدراسة لتشمل مجمل الدراسة
- 3- لم تقتصر هذه الدراسة على عينة واحدة فقط وإنما تضمنت مجموعة من العينات لضمان تشخيص الواقع بدقة.

4- تعددت أدوات هذه الدراسة حيث شملت الجباية وميزانية الجماعات المحلية وذلك من أجل جمع البيانات بدقة أكبر ومن العرض السابق يتضح أن هذه الدراسة عالجت فجوة علمية متعددة الجوانب بتطرقها لموضوع الإيرادات الجبائية المحلية ومساهمتها في ميزانية الجماعات المحلية وشمول عينتها وتعدد أدواتها بين الاستعانة بالكتب والمجلات والرسائل العلمية، والمراسيم والقوانين، بالإضافة إلى مواقع رقمية على شبكة الأنترنت، بهدف الإحاطة بجميع جوانب الموضوع قيد الدراسة في الجانب النظري والتطبيقي. واستخدامها لمنهج الوصف التحليلي .

رابعاً : جوانب الاستفادة من الدراسات السابقة

مما لا شك فيه أن الدراسة الحالية استفادت كثيراً مما سبقها من دراسات، حيث حاولت أن توظف كثيراً من الجهود السابقة للوصول إلى تشخيص دقيق للمشكلة ومعالجتها بشكل شمولي، ومن جوانب الاستفادة العلمية للدراسات السابقة ما يلي :

- 1 - استفادت الدراسة الحالية من جميع الدراسات السابقة في الوصول إلى صياغة دقيقة للعنوان البحثي الموسوم بـ الإيرادات الجبائية المحلية ومساهمتها في ميزانية الجماعات المحلية"
- 2 - استفادت الدراسة الحالية من جميع الدراسات السابقة في الوصول للمنهج الملائم لهذه الدراسة.
- 3 - مقارنة مقدار المساهمة بين بلديات مختلفة، وتأثير خصوصيات كل بلدية على نسب المساهمة.
- 4 - تم الاستفادة من الدراسات السابقة في صياغة فرضيات الدراسة.

هيكل الدراسة


سوف يتم تقسيم الدراسة إلى جزأين أساسيين :

الفصل الأول يتضمن الجزء النظري الذي جاء بعنوان " الإطار المفاهيمي لمتغيرات الدراسة ومصادر الجباية المحلية في الجزائر . وسنقوم بتقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث :

- المبحث الأول سنتناول فيه الجماعات المحلية في الجزائر
- المبحث الثاني: مدخل للجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية.
- المبحث الثالث: سنطرق فيه إلى مصادر الجباية المحلية في ميزانية البلدية .

الفصل الثاني: " دراسة تطبيقية لمساهمة الجباية المحلية في ميزانية بلدية المعاضيد بولاية المسيلة حيث سنطرق فيه إلى مبحثين :

- المبحث الأول : لمحة عن بلدية المعاضيد ولاية المسيلة
 - المبحث الثاني : واقع الجباية المحلية وميزانية بلدية المعاضيد
- بالإضافة إلى مقدمة وخاتمة عامة .



الفصل الاول
الإطار المفاهيمي
لمتغيرات الدراسة
ومصادر الجبابة
المحلية في الجزائر

تمهيد

تعتبر ميزانية الجماعات المحلية الصورة العاكسة لنشاط الجماعة و سياستها المنتهجة، باعتبارها تظهر في جانبها أوجه الإنفاق والموارد، ومن جهة أخرى نجد أن الجماعات المحلية في الجزائر طبقا لأحكام المادة 15 من الدستور تتمثل في البلدية و الولاية ، والتي متعهما التشريع بالاستقلالية المالية وذلك بأن خص لهما بميزانية ترصد فيها جميع نفقاتهم و مواردهم، وحتى تؤدي هذه الميزانية وظائفها حسب ما هو مخطط له فهي تحتاج إلى قدر كاف من الحيوية المالية و التي تعد احد المتطلبات الضرورية لتقوية و تدعيم دورها، وكذا محددًا أساسيا في تحقيق أهدافها.

المطلب الأول: الجماعات المحلية في الجزائر

مفهوم الجماعات المحلية

إن مفهوم الجماعات المحلية له عدة تسميات، فهناك من يطلق عليه بمصطلح الإدارة المحلية لتمييزها عن الإدارة المركزية كما هو معمول به في بريطانيا والبعض يسميها الإدارة المحلية مثل فرنسا والدول التي أخذت بنظامها، وفي بحثنا هذا سنستخدم مصطلح الجماعات المحلية بما انه شائع في الجزائر

يعرف على أنها "وجود هيئات منتخبة من أهل الوحدة المحلية إما انتخابا يشمل جميع أعضائها أو يشمل الكثير منهم، وإما مختارة محليا تعهد إليها الإدارة المركزية لإدارة كل أو بعض المرافق والشؤون المحلية، ويكون لها شخصية معنوية وذمة مالية مستقلة وأجهزتها المحلية، كما أنها تخضع لرقابة و إشراف من السلطات المركزية¹. و يمكن تعريف البلدية على أنها الجماعة الإقليمية الأساسية التي تتمتع بالشخصية المعنوية و الذمة المالية المستقلة و تنشأ بموجب قانون²". كما تعرف الولاية على أنها "جماعة عمومية، إقليمية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي و تشكل مقاطعة إدارية للدولة و تنشأ بموجب قانون³، كما لها اسم ومقر ومجلس شعبي منتخب". من التعاريف السابقة يمكن تعريف الجماعات المحلية على أنها وحدات جغرافية مقسمة من إقليم الدولة، وهي عبارة عن هيئات مستقلة في الولاية والمدن والقرى، وتتولى شؤون هذه الوحدات بالطرق المناسبة لها وتتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي⁴".

المطلب الثاني : البلدية والولاية في الجزائر

تعتبر البلدية النواة الرئيسية للتنمية المحلية باعتبارها قريبة من المواطن وقد وضعت أساسا بهدف تسيير شؤون الأشخاص وتحسين وضعية حياتهم في الوسط الحضري والريفي على جميع المستويات الاجتماعية،الاقتصادية وقد خولت الدولة إلى البلدية إتباع نظام اللامركزية من اجل التخفيف من حدة صعوبات الحياة ومحاولة تذليل عقباتها بكل ما أمكن لترقية الوسط المعيشي للمواطن على مستوى البلدية فمن الطبيعي أن نجد مصالحه تعمل وتنسق مع غيره من الأجهزة الادارية والمنتخبة المحلية لترقية برنامج التنمية المحلية.

¹ مصطفى الجندي، الإدارة المحلية واستراتيجياتها، منشأة المعارف، الاسكندرية،مصر، 1987، ص20

² المادة الأولى من القانون 08 / 90 الصادر 07 افريل 1990 المتعلق بالبلدية.

³ المادة الأولى من القانون 09 / 90 الصادر 07 افريل 1990 المتعلق بالولاية.

⁴ عبد الرزاق إبراهيم الشخلي، الإدارة المحلية، دراسة مقارنة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2001

أولاً - ماهية البلدية

1-1 - تعريف البلدية: نصت المادة الأولى من قانون البلدية على أن البلدية هي الجماعة الإقليمية الأساسية وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتحدث بموجب قانون:

- جماعة إقليمية: أي توجد لها اختصاصات داخل رقعة جغرافية معينة¹.

- أساسية: أي قاعدية بمعنى هي أصغر جزو في التقسيم الإقليمي.

- تتمتع بالشخصية المعنوية أي لها وجود قانوني مستقل عن كل من الدولة والولاية، ولها حق التقاضي أمام القضاء، ولها ممثل قانوني وهو رئيس المجلس البلدي، ويمكنها إبرام العقود، قبول الهبات.

- تحدث بموجب قانون: أي لا يمكن أن تلغى إلا بموجب قانون وهذا طبقاً لقاعدة توازي الأشكال ولكن يمكن تعديل حدودها الإقليمية بالإضافة أو بالنقصان بموجب مرسوم تنفيذي .

ثانياً - خصائص البلدية : تتميز البلدية بعدة خصائص وهي :

- البلدية هي وحدة أو جماعة أو هيئة إدارية لامركزية إقليمية جغرافية وليست مؤسسة أو وحدة إدارية لامركزية فنية .

- نظامها في النظام الإداري الجزائري هو صورة فريدة ووحيدة حيث أن جميع أعضائها وجميع أعضاء هيئات و لجان تسييرها وإدارتها يتم اختيارهم بواسطة الانتخاب العام المباشر .

- تعتمد البلدية على مواردها الذاتية في تلبية وتغطية نفقة حاجات سكانها، وتجد دعماً مالياً في إطار (FCCL) الإعانات الممنوحة من طرف الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية.

ثالثاً: هيئات وأجهزة تسيير البلدية

هيئات تسيير البلدية: يتكون من²

1 - المجلس الشعبي البلدي: هو مجلس منتخب يشرف على تسيير شؤون البلدية منتخب بلدي حسب عدد السكان 07 إلى 33 عضو يتراوح عددهم ما بين بلديات 08 أيام من اعلان نتائج الاقتراع .

2 - رئيس المجلس الشعبي البلدي: يتم تنصيبه في مدة أقصاها 2 يوم فوراً بعد تعيينه يقوم بتشكيل هيئة تنفيذية وذلك بتعيينه لعدد من الأعضاء على أن يعلن للعموم ويبلغ الوالي.

3 - النواب: حسب عدد أعضاء المجلس الشعبي البلدي من نائبين إلى ستة نواب.

¹ عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، دار جسر للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 2007، ص 271-272

² عمار عوايدي، دروس في القانون الإداري، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الثالثة، الجزائر، 1990، ص

أجهزة تسيير البلدية:

1 - الأجهزة الادارية التنفيذية

- الأمانة العامة: يسيرها أمينا عاما، وهي الركيزة الأساسية في البلدية يعتبر المساعد الأول والمباشر لرئيس البلدية.

- المصالح الادارية: تتمثل في مصلحة التنظيم والشؤون العامة ومصلحة المحاسبة ومصلحة الحالة المدنية.

- المصالح التقنية للبلدية: تلعب دورا هاما في مجال التنمية فوجود مهندسين ومهندسين معماريين وأطباء وبيطرة يساعد البلدية على تحسين مختلف نشاطاتها سواء في قطاع الصحة أو في قطاع الانجاز أو في ميدان البنا والتعمير .

- المصالح التقنية الأخرى: وتضم كل من المصالح التقنية للدولة والمصالح المكلفة بالأمن .

2-الأجهزة الاستشارية: من بين هذه الأجهزة نذكر اللجنة الاستشارية المتعلقة بالصفقات العمومية حيث تنص المادة 101 من المرسوم التنفيذي رقم 434/91 المؤرخ في 09/11/1991 على مايلي : تحدث لدى الوزير أو الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي لجنة استشارية تكون مهمتها البحث عن النزاعات المتعلقة بالصفقات العمومية، يحدد هذه اللجنة حسب الحالة بقرار من الوزير أو الوالي أو رئيس المجلس الشعبي البلدي¹ .

- اللجان الدائمة والمؤقتة: يشكل المجلس بموجب مداولة أو من بين أعضائه لجان دائمة ومؤقتة.

- اللجان الدائمة : وهي كما ذكرت في المادة 09/08 من قانون البلدية.

- لجنة الاقتصاد والمالية .

- لجنة التهيئة العمرانية والتعمير .

- لجنة الشؤون الثقافية والاجتماعية مباشرة التحقيق في أمر معين .

- اللجان المؤقتة: وهي اللجان التي تتولى القيام بمهام يحددها المجلس يخص مؤسسة البلدية أو تجاوزات على مستوى مصلحة تابعة للبلدية أو غيرها .

7 - ماهية ميزانية الولاية²

إن الميزانية لأي هيئة سواء كانت عمومية أم اقتصادية تعتبر بمثابة المرآة العاكسة لها نظرا لأهميتها، وبالتالي فهي مجبرة وملزمة بأن تكون لها ميزانية خاصة بها. وفي هذا الصدد يمكن

¹ عمار بوضياف، مرجع سبق ذكره، ص 277 .

² محمد الصغير بعلي، القانون الاداري، دار العلوم، عنابة، الجزائر، 2002 ، ص 133 .

تعريف ميزانية الولاية بأنها¹: "جدول تقديرات الإيرادات و النفقات السنوية الخاصة بالولاية ، كما هي عقد ترخيص وإدارة يسمح بسير مصالح الولاية و تنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار" من خلال ما سبق يمكن القول بان الميزانية هي :

- وثيقة محاسبية و تقديرية : تعتمد على جانبين متوازنين ، الإيرادات والنفقات، وكل جانب مقسم إلى فصول، وكل فصل إلى أبواب، وكل باب إلى مواد معتمدة في ذلك على أرقام تقديرية تستوجب التنفيذ للتأكد من مدى دقتها .

-وثيقة مساعدة على اتخاذ القرارات: من خلال الاعتماد على المعلومات و المعطيات الموجودة في الميزانية.

-وثيقة لمراقبة الأداء : الميزانية تعبر عن خطة عمل لمدة معينة، فهي مرجع للمقارنة بين ما تم تحقيقه طبقا لما تم التخطيط له، أي مدى تقدم عملية التنفيذ .

تتكون ميزانية الولاية من قسمين متوازنين في الإيرادات و النفقات هما :

- قسم التسيير

- قسم التجهيز والاستثمار

تقسم ميزانية الولاية إلى : الميزانية الأولية ، الميزانية الإضافية ، الحساب الإداري

رابعا : مكونات ميزانية البلدية

تعتبر ميزانية البلدية الصورة العاكسة لنشاط الجماعة المحلية وسياستها المنتهجة باعتبارها تظهر في جانبيها أوجه الدخل والإنفاق هذا من جهة ومن جهة أخرى، نجد أن الجماعات المحلية في الجزائر تتمثل في البلدية والولاية والتي منعهما التشريع بالاستقلالية المالية وذلك بأن خصصا ميزانية ترصد فيها جميع نفقاتهم ومواردهم، ويتبين ذلك من خلال دراستنا المختصرة في هذا البحث لميزانية البلدية.

4-1 : تعريف ميزانية البلدية

عرف ميزانية البلدية على أنها جرد للإيرادات والنفقات المتوقع تحقيقها خلال فترة زمنية محددة من قبل شخص أو هيئة ما. وتشمل الميزانية للبلدية الحسابات المالية المقيدة لسنة ميدانية واحدة، والتي تشمل جميع السنة المالية، الدورة معينة عادةً الموارد المتاحة والأعباء المطلوبة. ويتم

¹ - القانون 07-12 ، مرجع سبق ذكره ، المادتين 157-158 ، ص 48-49.

إعداد هذه الوثيقة الحسابية تقديري حيث تحدد الإنفاق المتوقع والإيرادات التي ستغطي هذه المصاريف¹.

- يعرف قانون البلدية ميزانية البلدية كجدول يحتوي على تقديرات الإيرادات والنفقات السنوية للبلدية، وتعتبر هذه الميزانية عقد ترخيص وإدارة يسمح بتسيير مصالح البلدية وتنفيذ برنامجها للتجهيز والاستثمار، وتحدد شكلها ومضمونها بموجب القوانين والتنظيمات².

- وتعرف أيضا حسب الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية على أنها "الوثيقة المالية التي تحدد الإيرادات والنفقات المقرر تحقيقها خلال السنة المالية للبلدية، والتي تهدف إلى تحقيق التوازن المالي والمالي العام وتحسين جودة الخدمات المقدمة للمواطنين³، ودعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدية.

4-2: أنواع ميزانية البلدية

تتمثل أنواع ميزانية البلدية في الميزانية الأولية والحساب الإداري والميزانية الإضافية:
- الميزانية الأولية:

تعتبر الميزانية الأولية الوثيقة الأساسية للولاية، لجميع العمليات المالية المقررة والتفصيلي الإجمالي حيث تشمل كشف تنفيذها خلال السنة المالية المعينة. ويتم عرض هذه الميزانية على شكل تقديرات للإيرادات والنفقات التي يتعين تنفيذها خلال السنة المالية المحددة⁴، وتستخدم هذه الميزانية لإعداد ميزانية الولاية للسنة المقبلة. يتم إعداد الميزانية الأولية بالنسبة للبلدية قبل بدء السنة المالية ويتم تعديل الإيرادات والنفقات خلال السنة المالية حسب نتائج السنة المالية السابقة عن طريق ميزانية إضافية⁵. ويجب أن يصوت على مشروع الميزانية الأولية قبل 21 أكتوبر من السنة المالية التي تسبق سنة تنفيذها، ويجوز للوالي نقل الاعتمادات داخل الباب الواحد، ويمكنه في حالة الاستعجال نقل الاعتمادات من باب إلى باب بالإنفاق مع مكتب المجلس الشعبي الولائي الذي يتول أخطار المجلس بذلك خلال دورته القادمة. غير أنه لا يجوز إجراء أي

¹ بن يوسف وسيلة، دور الجباية المحلية في ميزانية البلدية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي، جامعة عبد الحميد بن بايس مستغانم، سنة 2022، ص 60.

² المادة 270 من قانون البلدية، الجريدة الرسمية رقم 77 الصادرة في 7 جويلية، 2022، ص 24.

³ - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 22 المؤرخ في 7 ديسمبر، 2022، ص 7.

⁴ - القانون رقم 27-20 المؤرخ في 02 فبراير 0220 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 20 لسنة 2022، المواد 202 الفقرة 10 و 170.

⁵ - القانون رقم 22-22 المؤرخ في 00 جوان 0222 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 77 لسنة 2022، المادة 277.

نقل الاعتمادات المقيدة بترخيص خاص .كما يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي إجراء تحويلات من مادة إلى مادة داخل نفس الباب بموجب قرار¹. ويخطر بذلك المجلس الشعبي البلدي بمجرد انعقاد دورة جديدة تتكون الميزانية الأولية من صفحات الميزانية وصفحات تحليلية² :

صفحات الميزانية: تحتوي صفحات الميزانية على قسمين هما :

أ - قسم التسيير: يمثل الصفحة خاصة بتوقيع النفقات للسنة المالية لتسجيل النفقات والإيرادات المتعلقة بعمليات التجهيز،

ب - قسم التجهيز والاستثمار: يعتبر هذا القسم مخصصا ويتم تصنيف النفقات إلى ثلاث فئات تشمل اقتراحات المنووية التنفيذية وتصويت الهيئة الوصية ومصادقتها .كما يتم توثيق في هذا القسم توقعات النفقات والإيرادات المخصصة لبرنامج الاستثمار الاقتصادي

- الصفحات التحليلية: تهدف الصفحات التحليلية إلى تحديد كفاءات تقديم تكاليف بعض الخدمات الإدارية وذلك في قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار يمكن تطراً وأمر تعديليه أخربعد المصادقة على الميزانية الأولية منها :

أ - **الاعتمادات المفتوحة مسبقا**: يتم التصويت على الاعتمادات المفتوحة مسبقا للإيرادات والنفقات في حالات الضرورة الملحة أو الاستثنائية قبل التصويت على الميزانية الإضافية. يتم ذلك في الفترة من 1 يناير إلى 17 يونيو من السنة التي تنطبق عليها الميزانية الإضافية، وذلك بهدف تغطية بعض النفقات العاجلة. كما يسمح هذا الإجراء بالمصادقة على تلك الاعتمادات وتسجيلها في ميزانية البلدية.

ب - **الترخيصات الخاصة**: تعد الميزانية الإضافية أحد المستندات المالية التي يتم التصويت عليها بعد الميزانية الأولية وبتاريخ 12 جوان و21 ديسمبر من السنة المالية المعنية. يتم تفعيلها في حالة تأخر التصويت على الميزانية الأولية للسنة المقبلة أو في حالة وجود حالات استعجالية مثل ظهور احتياجات جديدة تتطلب التصريح بالإنفاق. يهدف هذا النوع من الميزانيات إلى ضمان استمرارية سير أعمال ونشاطات الولاية .

-**الحساب الإداري**: يتعلق هذا الحساب بالميزانية المغلقة في 21 مارس، ويعد بمثابة القانون الرسمي الذي يحدد الإطار المالي للدولة. يستخدم المجلس الشعبي الولائي هذه الوثيقة لمراقبة

¹ القانون رقم 22-22 المؤرخ في 00 جوان 2022 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 77 لسنة، 2022 المادة 280 .

² قوام عبد الحكيم، روابح جمال، مساهمة الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مذكرة مكملة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي، سنة 2026 ص2 .

التسيير المالي للجماعات المحلية، حيث يتابع تقديرات الإيرادات والنفقات وتنفيذها¹. في حالة انتهاء السنة المالية بتاريخ 21 مارس ولم يتم اعتماد الميزانية، يتم إعداد الحساب الإداري للولاية من قبل الوالي ويتم عرضه على المجلس الشعبي الولائي للمصادقة عليه. وبعد انتهاء الفترة الإضافية للسنة المالية، يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي بإعداد الحساب الإداري للبلدية ويعرضه على المجلس الشعبي البلدي للمصادقة². يتم اقرار الحساب الإداري وإعداد حساب التسيير والتقارب الدوري للحسابات وفقا للقوانين والتنظيمات النافذة³. إن الحساب الإداري هو أداة تستخدم لفحص استخدام أموال الجماعات المحلية، بالإضافة إلى استخدامه كأداة للرقابة⁴.

الميزانية الإضافية: لتعديل الميزانية الأولية، حيث يتم نقل الأرصدة المتبقية في الحساب الإداري يمثل الحساب الإضافي استكمال للسنة المالية السابقة إليه، وتعديل بإضافة أو حذف بعض إيرادات والنفقات المسجلة في الميزانية الأولية سواء البنود. وتهدف الميزانية الإضافية إلى ربط السنة المالية الحالية بالسابقة. يتم التصويت على الميزانية الإضافية قبل 17 يونيو من السنة المالية التي يتم تطبيقها. يتم هذا التصويت لتغطية النفقات الإضافية التي لم تكن متوقعة في الميزانية الأولية⁵

5 - مراحل إعداد ميزانية البلدية

أولاً: تحضير الميزانية يتولى رئيس المجلس الشعبي البلدي إعداد ميزانية البلدية التي يرأسها بمساعدة أمنائها العاممين والمصالح المختصة بالمالية. ويتم تزويد المجالس الشعبية بمبلغ مالي وفقا التحصيلات المتوقعة للضرائب والرسوم التي تحصل عليها مصالح الضرائب والتي تعود لفائدة هذه الجماعات، وذلك لتمكينهم من إعداد ميزانياتهم. كما يتم ضبط التقديرات المطلوبة في إعداد الميزانية على أساس آخر النتائج المعروفة للتحصيل. وعند تقديم مشروع الميزانية، يعرض على اللجنة المختصة بالمالية التابعة للمجلس الشعبي البلدي⁶.

¹ قوام عبد الحكيم و روابح جمال، مرجع سبق ذكره، ص 22 .

² القانون رقم 22-22 المؤرخ في 00 جوان 2022 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 77 لسنة 2022، المادة 288

³ القانون رقم 27-20 المؤرخ في 02 فبراير 2022 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 20 لسنة 2022، المادة 200 .

⁴ قوام عبد الحكيم، روابح جمال، مرجع سبق ذكره، ص 22 .

⁵ القانون رقم 27-20 المؤرخ في 02 فبراير 2022 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 20 لسنة 2022، المادة 202 الفقرة 20

⁶ بعيو ليلي. دوخان مريم، مرجع سبق ذكره، ص.06 - 07

ثانيا: التصويت على الميزانية

تختلف إجراءات تصويت الميزانية المحلية عن الميزانية الوطنية، ففي الميزانية المحلية يتم التصويت عليها بشكل إلزامي على أساس التوازن، حسب ما جاء في المادة 102 من قانون البلدية 11-12 المشرع ولم يكن ضمن الإجراءات القانونية اللازمة لضمان الالتزام به. وفي حالة تمرير بالإشارة إلى هذا المبدأ فحسب، بل حدد أي ميزانية غير متوازنة أو غير ملتزمة بالنفقات الإجبارية، يتم إرجاعها من الوالي إلى الرئيس الذي يخضعها للتصويت مرة أخرى في مجلس الشعبي البلدي. وإذا تم التصويت على ميزانية غير متوازنة مرة أخرى، أو لم يتم التصويت على النفقات الإجبارية، فسيتم اعدار المجلس الشعبي البلدي من قبل الوالي. وفي حالة وجود عجز في الميزانية المحلية سيتم ضبط الأمر تلقائي يتحمل المجلس الشعبي البلدي مسؤولية اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لتحقيق التوازن في الميزانية الإضافية.

ويجب التصويت على هذه الوثائق المالية بناء على قانون البلدية قبل 21 أكتوبر من السنة المالية التي تسبق سنة تنفيذها، ويصوت على الميزانية الإضافية قبل 17 يونيو من السنة المالية التي تنفذ فيها.¹

ثالثا: المصادقة على الميزانية

تقدم الميزانية للمصادقة عليها إلى السلطة الوصية المختصة، بالنسبة للبلديات الأقل من 72222 نسمة تعتبر الدائرة هي السلطة الوصية، وبالنسبة للبلدية التي يفوق عدد سكانها 72222 نسمة تعتبر الولاية السلطة الوصية .

- في حال عدم إدراج المجلس الشعبي البلدي للنفقات الإجبارية، يحق للوالي تسجيلها تلقائيا .
- يتم إرجاع الميزانية غير المتوازنة التي يصوت عليها المجلس الشعبي البلدي إلى الوالي خلال 17^{يوم} من تاريخ استلامها، وبعدها يتم إعادة طرحها مرة أخرى من قبل المجلس الشعبي البلدي في غضون 12 يوم. وإذا تم من قبل الوالي التصويت على الميزانية دون توازن مرة أخرى، يتم ضبطها تلقائيا .

3 - إذا تأخر اعتماد الميزانية بدون سبب، فإنه يتم تطبيق نظام الميزانية 1/12 على الالتزامات وصرف النفقات الاعتمادات المسجلة في السنة الماضية. وفيما يتعلق بالإيرادات يتم الاستمرار في تنفيذ أحكام ميزانية وفقا السنة الماضية.²

¹ - بعيو ليلي. دوخان مريم، مرجع سبق ذكره، ص 72.

² - المادة 222 من القانون 28-262 المتعلق بالبلدية.

رابعاً: **تنفيذ الميزانية**: عملية تنفيذ الميزانية تشكل جزءاً في المالية العمومية وتتمثل هذه العملية في تحصيل الإيرادات من عمليات وتنفيذها، ثم تنفيذ النفقات، وذلك بواسطة الأمر بالصرف والمحاسب العمومي.

وتتميز هذه العملية بتنفيذ النفقات أولاً ثم الإيرادات، على عكس حساب الميزانية الذي يتم فيه حساب النفقات ثم الإيرادات أي مصادر التمويل¹.

6 - **أهداف ميزانية البلدية**: يمكن تلخيص أهداف الميزانية كما يلي²:

1- **أهداف تخطيطية**: تتمثل الأهداف التخطيطية في:

- حصر احتياجات النفقات خلال الفترة القادمة.

- حصر الموارد ومصادر التمويل الأخرى.

- التنسيق بين الميزانية وخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

- التنسيق بين وحدات البلدية.

- وضع برنامج سنوي للتنفيذ.

2 - **الأهداف الرقابية**: تهدف الميزانية إلى المساعدة في تحقيق رقابة أكثر فعالية على عمليات التنفيذ وذلك من خلال³:

- قياس أداء فعلي للبرامج والأنشطة المختلفة ومتابعتها.

- التحقق من الالتزام بكافة القوانين والتعليمات والقواعد الحكومية المالية منها والإدارية

- الرقابة على أصول وممتلكات الوحدة والمصادقة عليها.

- المساعدة في تحقيق وضبط وترشيد النفاق الحكومي.

3 - **الأهداف السلوكية**: تهدف ميزانية البلدية إلى التأثير في السلوك واتجاه العاملين بالبلدية وذلك من خلال⁴:

- التشجيع على عنصر المبادرة والابتكار.

- إفساح مجال المشاركين في إعداد الميزانية ووضع أهداف ومعايير من جانبهم وغير مفروضة عليهم من السلطات وذلك يؤدي إلى زيادة الثقة المتبادلة بين الرؤساء والمرؤوسين.


¹ المادة 287 من قانون البلدية، مرجع سبق ذكره.

² بغيو ليلي. دوخان مريم، مرجع سبق ذكره، ص 72.

³ شافعي أحمد، دور الموارد الجبائية في تمويل ميزانية البلدية، تخصص اقتصاد نقدي ومالي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، سنة 2020/2022 ص 12.

⁴ شافعي أحمد، دور الموارد الجبائية في تمويل ميزانية البلدية، مرجع سبق ذكره ص 10.

الشكل رقم 01 : مراحل إعداد ميزانية الولاية



المصدر : من إعداد الطالب اعتمادا المقابلة مع العون المكلف بإعداد الميزانية

الرقابة على ميزانية الولاية : تمارس على ميزانية الولاية عدة أشكال من الرقابة من قبل عدة أطراف و هيئات ، نذكر منها :

الرقابة الداخلية : هي تلك الرقابة التي تمارس قبل تنفيذ الميزانية من قبل أجهزة مختصة، لتقادي الوقوع في الأخطاء، و تسمى بالرقابة الوقائية أو الرقابة المانعة

أ - الرقابة من قبل المجلس الشعبي الولاوي : لقد تطرقنا فيما سبق إلى تعريف المجلس الشعبي الولاوي وتعرفنا على الصلاحيات المسندة إليه، والتي من بينها مناقشة وضبط الميزانية والمصادقة عليها سواء كانت الميزانية أولية أو إضافية وهو ما يمكن اعتباره رقابة سابقة كما يقوم المجلس الشعبي الولاوي بتتبع مراحل تنفيذ هذه الميزانية في إطار الرقابة الملازمة.

ب - الرقابة من قبل المراقب المالي :

يقوم المراقب المالي بممارسة رقابته على ميزانية الولاية قبل دخولها مرحلة التنفيذ، و بعد المصادقة عليها من طرف السلطات المختصة، كما تطبق رقابة النفقات التي يلتزم بها على ميزانية المؤسسات و الإدارات التابعة للدولة والميزانيات الملحقة، وميزانيات الولاية والمؤسسات العمومية ذات طابع الإداري، وتمارس الرقابة السابقة للنفقات من طرف مراقبين ماليين بمساعدة مراقبين ماليين مساعدين حيث يقوم الوزير المكلف بالميزانية بتعيينهم .

يعتبر المراقب المالي مسؤول عن سير مجموع المصالح الموضوعة تحت سلطته وعن التأشيرات التي يسلمها، وهكذا نستنتج أن المراقبة الممارسة من قبل المراقب المالي الذي يتم تعيينه كما قلنا في السابق من طرف الوزير المكلف بالمالية، بحيث أن هدفها هو منع ارتكاب المخالفات المالية التي يقع فيها معدو الميزانية، حيث أن هذا النوع من الرقابة يدخل ضمن سياسة عدم التركيز، كما يعتبر المراقب المالي المرشد والحارس على تنفيذ الميزانية مع إعلام المصالح المالية بالأخطاء التي يرتكبها الأمر بالصرف مع تقرير العقوبات.

الرقابة الخارجية : هي تلك الرقابة التي تمارس خارج التنظيم من قبل الأجهزة الرقابية المختصة ، وتهدف إلى ضمان مراقبة النفقات و مدى توفر الاعتمادات و مراجعة العمليات المالية.

أ - الرقابة القضائية اللاحقة الممارسة على ميزانية الجماعات المحلية :

تسمى بالرقابة البعدية، تكون بعد تنفيذ الميزانية ، وتقوم بهذه المهمة هيئة مختصة تتمثل في مجلس المحاسبة ، حيث يقوم بفحص الحسابات و اكتشاف المخالفات المالية و حوادث الغش والسرقة و قد يعهد إليه بمحاكمة المسؤولين عن المخلفات المالية و إصدار العقوبات المنصوص عليها، كما قد يطلب منها وضع تقرير سنوي لرئيس الجمهورية و السلطة التشريعية تعرض فيه ما تم اكتشافه من مخالفات مالية مع تقديم اقتراحات للتقليل من منها أو منعها في المستقبل .

أما المقصود بالرقابة اللاحقة فهي الرقابة التي تبدأ بعد قفل السنة المالية و قفل الحسابات الختامية للدولة بحيث أنها لا تشمل جانب النفقات فقط كما هو الحال بالنسبة للرقابة السابقة و لكنها تمتد لتشمل جانب الإيرادات العامة للتأكد من تطبيق السلطة التنفيذية للقوانين حيث أن الرقابة اللاحقة تأخذ أشكال متعددة فقد تقتصر على المراجعة الحسابية و المستخدمة في جميع العمليات المالية لكشف المخالفات المالية التي ارتكبت، وقد تمتد لتشمل بحث مدى كفاءة الوحدة الإدارية في استخدام الأموال العامة.

ب - الرقابة الإدارية اللاحقة الممارسة على ميزانية الجماعات المحلية :

يعهد هذا النوع من الرقابة إلى موظفين من الإدارة بعد تلقيهم تكوينًا خاصًا عن الرقابة التي يمارسونها إلى جانب الرقابة ووظائفهم الإدارية الأخرى و تكون هذه الرقابة موكلة إلى مفتشين عموميين تابعين لوزارة المالية ، إذ يمارسون رقابتهم على ميزانية الجماعات المحلية بعد عملية تنفيذها ، وذلك عن طريق الدفاتر المحاسبية و مستندات الصرف و التحصيل و مدى تطابق الصرف للاعتمادات مع كل بند من بنود الميزانية .

كما أن الإيرادات العامة قد تم تحصيلها بطريقة سليمة بالإضافة إلى أن جميع العمليات المالية قد تمت بمستندات صحيحة محترمة للقوانين و التنظيمات المعمول بها في مجال الميزانية ، وأنها مثبتة في الدفاتر إثباتًا صحيحًا وفقًا لنظام المحاسبة بالإضافة إلى فحص النظم المالية المعمول بها مع إمكانية تقديم الاقتراحات التي تراها هيئة المراقبة . و التأكد من استخدام الموارد الاقتصادية و أن الضرائب بمختلف أنواعها قد استخدمت من قبل الجماعات المحلية استخدامًا حسنًا .

المطلب الثالث : أهمية الجماعات المحلية وأسباب اعتمادها

أولاً: أهمية الجماعات المحلية

اهتمت البشرية منذ القدم بما يسمى في وقتنا الحالي بالجماعات، وهذا أثار اهتمام عديد الباحثين، فنجد منهم علماء الاجتماع الذين يرونها صورة من صور التضامن الاجتماعي التي تقوم على فكرة تقسيم العمل. كما اهتم علم الإدارة بالجماعات المحلية حيث يمكن تجسيد فكرة التنظيم في الإدارة العامة دون التركيز على نظام الإدارة المحلية¹. أما في الجانب السياسي فتجسد الجماعات المحلية فكرة الديمقراطية من خلال مشاركة المنتخبين في صنع القرار على مستوى البلدية أو الولاية لحل مشاكلهم².

ثانياً: أسباب اعتماد الجماعات المحلية

تعتبر أسباب اعتماد نظام الإدارة المحلية موحدة في كل الدول تقريبا تتمثل أساسا في :

- 1-تزايد مهام الدولة انتقال الدولة مما يعرف بالدولة الحارسة إلى الدولة المتدخلة في الوقت الحاضر حيث أصبحت تتدخل في المسائل الاجتماعية والاقتصادية والثقافية مما صعب عليها الاعتياء بكل هذه المسائل الجديدة، مما فرض عليها إنشاء هياكل مساعدة أهمها الإدارة المحلية .
- 2- التفاوت بين أجزاء إقليم الدولة الواحدة تختلف أقاليم الدولة من الناحية الجغرافية والسكانية فهناك أقاليم ذات مساحات واسعة وعدد سكان قليل والعكس، كما تختلف الأقاليم من الناحية الاقتصادية تبعا للمناخ والموارد المتاحة في هذه المناطق. فهذا الاختلاف فرض الاستعانة بالإدارة اعتبارا لإدارة المحلية وسيلة فعالة إشراك المنتخبين من الشعب في ممارسة السلطة وتمثل بذلك مؤشرا على الديمقراطية³، إضافة إلى أن الإدارة المحلية أدرى بمشاكل واهتمامات المواطن المحلي من الإدارة المركزية لكونهم جزءا من حياتهم الاجتماعية، حيث أن وجود الهيئات المحلية يساعد على حل المشاكل المحلية محليا، وفي ذلك اقتصاد للوقت والجهد والمال⁴.

¹ عمار عوابدي، القانون الإداري، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 2002، ص 221 .

² عبد الرزاق إبراهيم الشخلي، مرجع سابق، ص 17 .

³ عبد الرزاق إبراهيم الشخلي، مرجع سابق، ص 17

⁴ عمار عوابدي، مرجع سابق، ص. 323

المطلب الرابع : خصائص الجماعات المحلية

تتميز الجماعات المحلية بجملة من الخصائص والمميزات تتمثل أساسا فيما يلي :

أولا - الاستقلالية الإدارية: إن الاعتراف بالشخصية المعنوية ينتج استقلا لإداريا للجماعات المحلية طبقا للمادة الأولى من القانون 90/08 المتعلق بقانون البلدية. فالاستقلال الإداري يكون بإنشاء أجهزة إدارية تتمتع بالسلطة اللازمة تقوم بالتنسيق بين الإدارة المحلية والإدارة المركزية وفقا لنظام رقابي معتمد من طرف الإدارة المركزية. ومن مزايا الاستقلالية الإدارية :

- تخفيف العبء عن الإدارة المركزية نظرا لكثرة وتعدد وظائفها.
- تجنب التباطؤ وتحقيق الإسراع في إصدار القرارات المتعلقة بالمصالح المحلية.
- تفهم أكثر وتكفل أحسن برغبات وحاجات المواطنين من الإدارة المركزية.
- تحقيق مبدأ الديمقراطية عن طريق المشاركة المباشرة للمواطن في تسيير شؤونه العمومية والمحلية.

ثانيا - الاستقلالية المالية: تتصرف لفظة الاستقلالية المالية *autonomie* المشتقة من اليونانية *automos-autonomia* إلى من يسير ذاتيا، حيث تتمتع الجماعات المحلية بخاصية الاستقلالية المالية، والذمة المالية وفقا للمادة الأولى من القانون المتعلق بالولاية والبلدية. فالاستقلال المالي يعني توفر موارد مالية خاصة للجماعات المحلية تمكنها من أداء مهامها الموكلة لها وإشباع حاجات المواطنين ومن مزايا الاستقلالية المالية¹ :

- حرية التسيير والتي تتضح في التحكم في الميزانية وحرية تسيير الممتلكات لمحلية لتسيير شؤون الإقليم .

- تجسيد الديمقراطية

- حرية تقدير النفقات والإيرادات وكذا حرية تخصيصها.

¹ مسعود شيهوب، مدى تكيف الإدارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، مجلة الأمة، الجزائر، العدد 3، 2002، ص31.

المبحث الثاني : مدخل للجباية المحلية وميزانية الجماعات المحلية

المطلب الأول : ماهية الضريبة

تعد الجباية من بين أهم الإيرادات التي تستخدمها الدولة، كأداة فعالة للتمويل بأبعادها المختلفة، بعد تطور مهام الدولة من دولة حارسة إلى دولة متدخلة

أولاً: تعريف الضريبة

تعريف 1: الضريبة إ اقتطاع مالي إجباري ويأتي دون مقابل وفقاً لقواعد قانون الدولة من أموال الأفراد حسب قدراتهم التكلفة من أجل تغطية أعباء الدولة و الجماعات المحلية¹.

تعريف 2: قد عرفها الاقتصادي Trame Bei Pierre، على أنها مساهمة نقدية تفرض على المكلفين بها حسب قدراتهم التساهمية، وتقوم السلطة بتحويل الأموال المحصلة بشكل تلقائي و بدون مقابل محدد، و تحقق الأهداف المحددة من طرف السلطة العمومية².

تعريف 3 : اقتطاع مالي قائم على سلطة، نهائي، بدون مقابل، محقق لفائدة جماعات إقليمية (دولة، دوائر، بلديات) و مؤسسات عمومية إقليمية³.

ثانياً: خصائص الضريبة

2- 1 الضريبة ذات شكل نقدي:

قديمًا كانت الضريبة تحصل بشكل عيني أوفي صورة تقديم خدمات وهذا نتيجة للظروف الاقتصادية التي كانت موجودة آنذاك ولكن نظراً لعدم التزام الضريبة العينية لقاعدة العدالة وظهور النقود للتعامل فلا بد أن تحيي الضريبة بصورة نقدية. إن فرض الضريبة بصورة نقدية لا يعني بشكل مطلق عدم إمكانية تحصيلها في صورة عينية، كل ما في الأمر أن هذه العملية لا تتم إلا في نطاق ضيق وفي الظروف الاستثنائية البحتة، حالة الحروب مثلاً أو في حالات التي تكون فيها الدولة في فترة انتقالية من النظام الاشتراكي إلى النظام الليبرالي وبالتالي موازاة للسياسة الاقتصادية الجديدة فإنه ترغيب في توسيع دائرة ملكيتها وإضافة إلى هذا فإن تحصيلها بشكل نقدي يسهل على الدولة عملية حيازتها⁴.

¹ - حميد بوزيدة، " جباية المؤسسات ، " ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005، ص، 5-7.

² - خلاصي رضا، "النظام الجبائي الجزائري الحديث، جباية الأشخاص الطبيعيين و المعنويين"، ج1 ، دار هومة للطباعة و النشر، ط2، 2006، ص 12 .

³ محمد عباس المحرزي، "اقتصاد الجباية والضرائب"، دار هومة، ط ، 3 ، 2004 ص 13.

⁴ مرجع نفسه، ص 15.

2-2 الضريبة ذات طابع إجباري :لقد أعتبر الاقتصادي Gandemet Marie Paul الضريبة على أنها شكل سيادة الدولة و بذلك يكون المكلف مجبرا على تأدية الضريبة إلى الهيئات المخولة لها لذا وجب على الشخص أدائها للإدارة الجبائية ،تمارس تعسفها والذي يظهر في شكل تهرب وفي حالة رفض أدائها بصفة نهائية تفرض عليه عقوبات¹.

2-3 الضريبة إقتطاع نهائي : إن مفهوم الضريبة يختلف عن مفهوم القرض حيث أن هذا الأخير يعود إلى صاحبه، أما الضريبة فهي غير قابلة للاسترجاع خلال مدة زمنية بل تدفع إلى مصلحة ضرائب بصفة نهائية لا رجعة فيها.

2-4 الضريبة بدون مقابل : أي أن المكلف دافع الضريبة لا يحصل على مقابل أو منفعة خاصة من الدولة حين أدائه للضريبة، وبذلك يتم فحص التوجه القائل أن أساس فرض الضريبة هو عقد بيع أو تأمين، وأنها هي قائمة على أساس التضامن الاجتماعي في توزيع عبء الضريبة حسب المقدرة التكلفة للملزم باعتباره عضوا في مجتمع منظم هو الدولة.

ثالثا: أنواع الضرائب

تعددت أنواع الضرائب و اختلفت صورها الفنية باختلاف المكان والزمان، فالنظم الضريبية لا تقتصر على نوع واحد من هذه الأنواع، بل تحاول المزج فيما بينها لتتوصل إلى نظام متلائم مع تحقيق أهداف المجتمع و تتلخص في :

الضرائب النسبية و الضرائب التصاعدية²:

الضرائب النسبية: هي تلك الضرائب التي يبقى سعرها ٤بت رغم تغير المادة الخاضعة للضريبة. و تتميز الضرائب النسبية بسهولة تطبيقها كما أنها تحقق نوع من العدالة بين المكلفين للضريبة كوحدة سعرها وكذا وضوح الرؤية بالنسبة للمكلفين الشيء الذي يحفزهم على مضاعفة نشاطهم ويساعدهم في الادخار و تكوين رأس مال استثماري.

* الشركات الخاضعة للضريبة : تطبيق المادة 136 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة بأن الأشخاص المعنويين يخضعون للضريبة على أرباح الشركات مهما كان شكلهم أو غرضهم باستثناء بعض الشركات الخارجة عن مجال التطبيق إلا إذا اختارت الخضوع لهذه الضريبة.

* الشركات الخاضعة قانونا :هي الشركات التي نص عنها القانون التجاري و هي :

- شركات المساهمة أو الأسهم SPA .

¹ محمد عباس محرزى ،اقتصاديات الجباية والضرائب ،ط1،دار هومة،الجزائر،2009 ، ص 13.

² طارق الحاج " ، المالية العامة"، دار الهناء للنشر و التوزيع، عمان، ص -129 131.

1. شركات ذات المسؤولية المحدودة SARL.
 2. شركات ذات توجيه بالأسهم SO .
 3. المؤسسات العمومية الاقتصادية OPE .
 4. المؤسسات الهيئات، الوكالات ذات الطابع الصناعي والتجاري والفلاحي أو البنكي و الشركات المدنية التي أخذت شركات ذات أسهم.
- *الشركات غير خاضعة أساسا: هي التي اختارت الانضمام لهذه الضريبة و هي تتمثل في شركات الأشخاص، الجمعيات بالمساهمة والشركات المدنية كما يلاحظ أن هذه الشركات التي اختارت الخضوع لهذه الضريبة لا يمكن التراجع عن هذا الاختيار مدى الحياة.
- 2 - الضريبة التصاعدية: هي تلك الضرائب التي يزداد سعرها بازدياد المادة الخاضعة للضريبة وبالتالي تزيد حصيلة الضريبة وهذا النوع من الضرائب تستخدمه معظم التشريعات الضريبية خاصة التي تراعي العدالة والمساواة، لأن أصحاب الدخل العالية يتحملون عبء أكبر من أصحاب الدخل المتدنية، كما يؤدي إلى إعادة توزيع الدخل والثروة وعدم تمركزها بيد فئة قليلة من أفراد المجتمع وتحدد الضريبة التصاعدية حسب مجال تطبيقها من زاويتين، زاوية الأشخاص وزاوية المداخل.
- *الأشخاص الخاضعون للضريبة:
- الأشخاص الذين يوجد موطن تكليفهم بالجزائر .
 - الأشخاص الذين يستفيدون من المداخل التي تخضع للضريبة على الدخل في الجزائر عن طريق اتفاقية جبائية .
 - الأشخاص الذين ليس لديهم إقامة دائمة بالجزائر ويستفيدون من الأرباح التي يحققونها من المؤسسات التي يملكون فيها مساهمات.
 - الموظفون و أعوان الدولة المتواجدون في الخارج
- *المداخل الخاضعة للضرائب: تفرض الضريبة على الدخل الإجمالي على سبعة أنواع من المداخل تحدها قاعدتها حسب نوع كل دخل وهذه المداخل هي:
- الأرباح الصناعية والتجارية والحرفية .
 - أرباح المهن الغير تجارية .
 - الرواتب و الأجور و المنح .
 - المداخل العقارية الناتجة عن الأملاك المبنية و الغير المبنية .
 - الإيرادات الفلاحية.
 - أرباح رؤوس الأموال المنقولة.

- فوائض القيمة الناتجة عن تنازل بمقابل من العقارات المبنية و الغير المبنية و الضرائب على الدخل الإجمالي .

-حسب المادة 09 من قانون المالية لسنة :1994 تعدل المادة 104 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المتماثلة يحسب على أساس الجدول الآتي :

الجدول (01): تحديد معدل الضريبة على الدخل الخاضعة لها

معدل الضريبة بنسبة"%"	قسط الدخل للضريبة "دج"
0 %	لا تتجاوز 12000.00
20%	من 12000.00 إلى 36000.00
30%	من 36000.00 إلى 108000.00
35%	من 108000.00 إلى 324000.00
40%	ما يزيد عن 324000.00

المصدر: المادة 104 من ق.ض.م والرسوم المتماثلة المعدلة لها لمادة 10 من قانون المالية لسنة 2007 .
2 - الضرائب على الأشخاص و الضرائب على الأموال¹:

عرفت الضرائب على الأشخاص منذ زمن الرومان واليونان كذلك في العصور الوسطى وكانت نصيب الشخص بعينه أي أن الوجود الإنساني هو المادة الخاضعة للضريبة، فالضريبة هنا تفرض على الشخص باعتباره (فرد) بغض النظر عن ما بجوزته من مال ولذلك يطلق عليها أيضا بضريبة الرؤوس.

أما **الضرائب على الأموال** فتصيب ما يملكه الشخص وتمتاز بعدالتها لأنها تصيب حجم الأموال التي يملكها المكلف، فالأموال الوفيرة تكون الضرائب عليها كبيرة والعكس، ويعيب البعض عليها بصعوبة حصر أموال الشخص لاحتساب الضريبة وإمكانية التهرب الضريبي.

الضرائب المباشرة والضرائب الغير المباشرة : هناك عدة معايير للترقية بين الضرائب المباشرة و الضرائب غير المباشرة إلا أن أهم هذه المعايير هو من يقسمها حسب تحمل عبئها فنجد بعض الكتاب الاقتصاديين ومن بينهم "جون ستوارت ميل، لايفبر لوفيوليه" يرى هذا الفريق أن الضريبة تكون مباشرة إذا كان الذي يدفعها للخزينة هو الذي يتحملها بصفة نهائية، وأنها تكون غير مباشرة

¹ محمد عباس محرزي، مرجع سابق، ص 134-132.

إذا كان الذي يدفعها للخزينة لا يعد وسيطا حيث يذهب - جون ستيوارت ميل - إلى أن الضرائب غير المباشرة هي تلك التي يدفعها شخص ويتحملها شخص آخر¹.

المزايا:

-تعتبر حصيلتها ثابتة نسبيا لأنها تفرض على عناصر ثابتة نسبيا، أي الثبات النسبي للوعاء الذي تفرض عليه .

-انخفاض نفقات تحصيلها ، لأنها تفرض على عناصر معروفة مسبقا لدى الإدارة الضريبية .
-أكثر تحقيقا للعدالة من الضرائب غير المباشرة لأنها تفرض على الدخل أو رأس المال وتعتمد على التصاعدية بالشرائح، و كونها تراعي الاعتبارات و الظروف الشخصية للعقول تبعا لدخله وأعباءه وديونه .

-تعتبر أكثر أشعارا للأفراد في مساهمتهم في تحمل الأعباء الضريبية للدولة بسبب دفعها من قبل المكلفين في شكل اقتطاع جزء من دخولهم وهذا ما يحفزهم على الاشتراك في نشاط سياسي للدولة و مراقبة الحكومة في اتجاهها لنفقات العامة.

العيوب

-يؤدي وضوحها إلى إشعار الفرد بعيبيها و تجعله يقف وجها لوجه أمام الخزينة مما يجعله عند ارتفاع سعرها يحاول التهرب منها.

-تأخر ورود حصيلتها إلى الخزينة العامة لأنها تفرض على أساس السنوي في الغالب .
-لا تجيب جميع المكلفين ولا تنطلق من فكرة العمومية أحياء للاعتبارات الاجتماعية والاقتصادية.
-تتطلب إدارة ضريبية على قدر من الكفاءة و الفعالية لمنع التهريب الضريبي

1-مزايا وعيوب الضرائب غير المباشرة:

المزايا

- عدم شعور المكلف بعبئها لأنه يدفعها على شكل جزء من سعر السلعة أو الخدمة عند شراءها و بالتالي فلا يتهرب منها .

- تشكل إيرادا دورها و مستمرا على مدار السنة للخزينة العامة .

- تستخدم في تحقيق الأغراض الاجتماعية و الاقتصادية كاستعمالها في الحد من الاستهلاك بعض السلع الضارة بالصحة العمومية، أو لحماية الصناعات الناشئة.

¹ رفعت المحجوبي " المالية العامة"، دار النهضة للطبع و النشر و التوزيع، مصر، 1990 ص233.

العيوب

- لا تميز بين المعولين تبعاً لظروفهم الشخصية، فالجميع يقف أمام قدم المساواة في دفعها دون مراعاة مرتفع الدخل عن منخفضه .

- تتطلب نفقات أكبر لتحميلها لأنها تستلزم وجود موظفين يقومون بمرافقة الوقائع و التصرفات التي تفوق الضريبة على أساسها و العمل على منع التهرب .

- عيبها في مرونتها، لا سيما في وقت الكساد فتقل حصيلتها .

الضرائب الوحيدة و الضرائب المتعددة¹

المقصود بالضريبة الوحيدة أن تعتمد الدولة ضريبة واحدة فقط أو أن تفرض ضريبة رئيسية إلى جوارها بعض الضرائب الأخرى. أما نظام الضرائب المتعددة فيعني إخضاع المكلفين لأنواع مختلفة من الضرائب وقد أدى بعض الاقتصاديين بفرض ضريبة وحيدة على الناتج الصافي الزراعي دون النظر إلى بقية الدخل باعتبارها المصدر الأساسي للثروة والدخل كما أدى بعض الآخرين بفرض ضريبة واحدة على الربح العقاري، ويؤيد أنصار فكرة الضريبة رأيهم بحجج عديدة منها بساطة تطبيق الضريبة، فهي لا تحتاج إلى جهاز إداري كبير فيمكن للمكلف تأديتها من خلال معرفة سعرها .

رابعاً: أهداف الضريبة

إن الضريبة على اختلاف أنواعها تعتبر مصدراً للإيرادات العام، إلا أن هذا ليس الهدف النهائي من فرض الضريبة، خاصة بعد ما زاد النشاط الاجتماعي المالي للدولة وزاد معه تدخلها في جميع المجالات الاقتصادية. وقد تختلف أهداف الضريبة من دولة لأخرى حسب الظروف التي تعيشها كل دولة، وبشكل عام فإن من أهداف الضرائب ما يلي:

1- **الهدف المالي** : تهدف الضريبة إلى ضمان مدخول الخزينة العامة بحصيلة وفيرة من الأموال تمكنها من تغطية الإنفاق العام فنحن نعلم أن أي التزام بنفقتها لابد أن يكون له مصدر تمويل فالضرائب تعد من أهم هذه المصادر خاصة في الدولة النامية، كون اقتصادها يتمتع بعدم وجود جهاز إنتاجي فعال، لذلك فإن الغرض من فرض الضريبة و الأخرى من أي نظام ضريبي هو الوصول إلى تحقيق المردودية المالية، التي تشكل الهدف التقليدي لهذا النظام من أجل الوصول إلى التوازن في ميزانية الدولة².

¹ حسن مصطفى حسن: "المالية العامة"، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، ص 53.

² حميد بوزيدة، "جباة المؤسسات" ط2، ديوان المطبوعات الجامعية، 2007، ص 12.

2 - **الهدف الاقتصادي** : الهدف الاقتصادي يتمثل في كون الضريبة من أهم الأدوات التي تستخدمها الدولة من أجل الوصول إلى الاستقرار الاقتصادي البعيد عن التضخم أو الانكماش، حيث تقوم الضريبة بالقضاء على التضخم عن طريق امتصاص الفائض من الكتلة النقدية، كما تعمل على المحافظة على النقد الوطني و ذلك بالتحكم في مستوى الأسعار، كما تعمل الدولة على توجيه الإنتاج نحو الفروع الإنتاجية التي نريد تطويرها كالسلع ذات الاستهلاك الواسع عن طريق منح إعفاءات ضريبية لهذه الفروع أو بفرض ضرائب من الفروع الأخرى، كما أنها تعمل على تشجيع بعض أنواع المشاريع و خاصة الإستراتيجية التي تعفى من الضرائب كليا مثل شركة النفط الوطنية أو جزئيا كما تقوم على الحد من بعضها عن طريق رفع معدلات ضرائب عليها¹.

ومن بين الأهداف الاقتصادية كذلك هي حماية المنتجات الوطنية ومعالجة العجز في ميزان المدفوعات وذلك بتخفيض الضرائب على الصادرات أو إعفائها ورفع نسبتها على الواردات الخارجة، ولعل أهم وظيفة اقتصادية تؤديها الضرائب هي المساهمة في التنمية الاقتصادية عن طريق الزائدة في حصيلة الموارد المالية للدولة وتشجيع الادخار إعفاء المداخل الناتجة عن الأموال المودعة لدى البنوك من الضرائب أو فرض ضرائب مما يؤدي إلى زيادة الادخار وبالتالي الموارد المالية الموجهة نحو الاستثمار.

3 - **الهدف الاجتماعي** : تعتبر الأهداف الاجتماعية من الأسباب القديمة التي أدت إلى فرض الضرائب أين ذكر آدم سميث في كتابه ثروة الأمم أن من أركان التنظيم الضريبي الأمثل هو ضرورة مراعاة العدالة الاجتماعية، ومحاولة خلق توازن أفراد المجتمع، حيث يتم بواسطة خدمة الطبقة الفقيرة في المجتمع وذلك بفرض ضرائب مرتفعة على سلع كمالية مثلا، كذلك إعادة توزيع المداخل بين المواطنين وتقليل الفوارق الاجتماعية كبناء مساكن والمرافق العمومية وإنجاز الطرقات².

¹ دموم فريد، كمال رزيق، نظام فرض الضريبة و أثرها على التنمية الاقتصادية"، مذكرة نيل شهادة مهندس دولة في التخطيط و الإحصاء، المعهد الوطني للتخطيط والإحصاء، الجزائر، 2007، ص 10 - 11 .

² زغودو على، المالية العامة ، ديوان المطبوعات الجامعية، ط2، الجزائر، 2006 ،ص 177.

المطلب الثاني : ماهية الجباية المحلية**أولاً: تعريف الجباية المحلية:**

نقصد بالنظام الجبائي المحلي مجموعة الضرائب و الرسوم المختلفة المحصلة لفائدة الجماعات المحلية و هيئاتها بطريقة مباشرة، أو غير مباشرة، أي تلك التي يرجع حق استخدامها للجماعات المحلية بواسطة إدارتها الجباية مباشرة لدى الملتزمين بأدائها أو تلك المخولة لفائدتها من طرف الدولة و تتكون الجباية عموماً من الضرائب والرسوم والإتاوات¹.

- **تعريف الضريبة:** إستقطاع نقدي تفرضه السلطة العامة على الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين وفقاً لقدراتهم التكلفة بطريقة نهائية، وبلا مقابل بقصد تغطية الأعباء العامة ولتحقيق تدخل الدولة

- **تعريف الرسم:** إقتطاع نقدي بواسطة الدولة أو الهيئات المحلية بدفعه الفرد لنفع خاص يحصل عليه .

- **تعريف الإتاوات:** اتخذت الدولة مبدأ الإتاوة نتيجة تقديم عمل عام له مصلحة عامة، فهو مبلغ من المال يساهم به ملاك العقارات جبراً، أي أنه يعود بمنفعة خاصة إلى فئة معينة من المواطنين. وتعرف أيضاً بأنها كل الإيرادات الجبائية التي تعود للجبائيات المحلية، وفقاً لمبدأ إقليمية النشاط أو التخصيص الجبائي، في إطار السياسة الجبائية الكلية والهادفة إلى التأثير على المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، من خلال توازن الميزانية العامة وتركيباتها، وأثرها المباشر على الإنفاق المحلي وعلى حمايته واستقرار النمو الاقتصادي².

ثانياً: مبادئ الجباية المحلية

للجباية المحلية عدة مبادئ وتتمثل في :

1 - **مبدأ حياد :** هذا المبدأ يعني عدم تسبب الجباية في اختلال القدرة التنافسية والتأثير على نظامها بمعنى أن عدم التقيد لهذا المبدأ من شأنه أن يؤدي إلى إعاقة الاقتصاد الوطني وتفضيل المنتجات الأجنبية على حساب المحلية، إضافة إلى ذلك فالإخلال بمبدأ الحياد يؤثر سلباً على ثقة المتعاملين المحليين ومنه فقدان القدرة التنافسية .

2 - **مبدأ الفعالية :** يعني هذا المبدأ أن الضريبة يجب أن توكل إدارتها إلى الدولة بصفة فعالة ويستجيب لها مختلف المتعاملين والخاضعين لها كما يشير هذا المبدأ عنصر المراقبة للضريبة الذي يعكس مدى فعالية الإدارة الضريبية بحيث تبعث نوعاً من الثقة في المتعاملين الاقتصاديين،

¹ أمينة عبياد ، إصلاح النظام الجبائي المحلي، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام، كلية الحقوق السويس ، الرباط 2007، ص10.

² محمد عباس محرز، "اقتصادات الجباية والضرائب ، دار هومة، الجزائر ط 4 ، 2008، ص 42.

والإشارة فإن هذا المبدأ يقترن بصفة كبيرة مع مبدأ البساطة الضريبية الذي يسمح بالقيام بعملية المراقبة ومنه تحقيق الفعالية في تحميل الضريبة .

3 - مبدأ العدالة : في هذا الإصدار نجد هناك رأيين لمدرستين مختلفتين بخصوص مفهوم العدالة الجبائية، فالأولى تعتبر أن الجباية يجب أن تراعي قدرة الخاضع لها على دفعها، في حين تعتبرها الثانية الملزمة على كل مواطن وذلك على أساس الخدمات التي يتحصل عليها، هذه الأخيرة التي تكون تبعا لقدرة الاستهلاكية.

4 - مبدأ البساطة : مبدأ البساطة الجبائية يعني إلى جانب الإعلام الجيد والكامل والكافي للخاضعين للضريبة بشكل لا يترك أي ثغرات يمكن أن تؤدي لسوء التفاهم بين المتعاملين والإدارة الضريبة، التطبيق الجيد للتشريعات الجبائية بصفة أخرى يقتضي هذا الأمر أن كون هذه التشريعات سهلة الفهم حتى بالنسبة لغير المختصين في المجال الضريبي¹.

5- مبدأ المنافسة : يعني هذا أن تكون نسب الضرائب المفروضة في الدول الأخرى بشكل محدد قدرته التنافسية للمؤسسات الوطنية، وعلى هذا الأساس فعلى الإدارة أن تأخذ بعين الاعتبار الجباية المطبقة في الدول التي لها علاقة اقتصادية معها وتخفيض عبئها الضريبي بشكل يرفع قدرتها التنافسية.

ثالثا - أهداف الجباية المحلية

للجباية دور فعال في تحقيق أهداف السياسة المالية في الأنظمة الاقتصادية المختلفة خاصة بعد توسع دور الدولة في الحياة الاقتصادية، الذي يتطلب فرض ضرائب للحصول على الإيرادات اللازمة من أجل تمويل الإنفاق الحكومي المتزايد، وهذا ما يجعلها أداة مالية هامة بيد السلطة العامة كونها أداة اقتصادية تستخدم لأهداف توجيهية في إطار الفلسفة السياسية والاقتصادية للدولة حسب الظروف التي يمر بها الاقتصاد ويمكن تلخيص هذه الأهداف فيما يلي:

1 - الجباية أداة للتوجيه المالي والاقتصادي :

تعد الجباية المحلية كأداة للتمويل المالي والاقتصادي ويعني ذلك مفادها تغطية الأعباء العامة، أي أن الضريبة تسمح بتوفير الموارد المالية للدولة بصورة تضمن لها الوفاء والتزاماتها تجاه الإنفاق على الخدمات المطلوبة لأفراد المجتمع، أي تمويل الإنفاق على الخدمات العامة وعلى استثمارات الإدارة الحكومية، كما يعتبر الهدف المالي للضريبة تجمع الموارد المالية التي يراد بها

¹ بلعمري فريدة، شودار فيروز، "مذكرة لنيل شهادة ماستر اكايمي في العلوم الاقتصادية"، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2016 ص ، 15.

تغطية مقدار النفقات العامة، وتعتمد السلطات العمومية قصد ضمان تنفيذ الخيارات الاقتصادية والمالية بالنسبة لسياسة التنمية على عدة وسائل من أهمها الجباية بالموازاة مع تشجيع الاستثمارات عن طريق الإعفاءات الخاصة المتعلقة بالمقاولين بواسطة قانون الاستثمارات ومختلف معايير وطرق التحضير الجبائي المنصوص عليها في قوانين المالية .

تتعدد الأهداف الاقتصادية والمالية للجباية وأهمها ما يلي:

- **تصحيح إخفاقات السوق**: الدولة تسعى جاهدة إلى تطبيق مبدأ التوازن الضريبي، سواء على المستوى الوطني أو المحلي، لأنه الضمان الأمثل للموارد الاقتصادية، وهذا ما يؤدي إلى توفير سوق كاملة في الواقع ولهذا تكون الأسواق الحالية عاجزة عن تخصيص الموارد بشكل كفاء وهذا ما يعمل على تخفيض التكاليف التي يحملها الأعوان الاقتصاديون نتيجة ممارسة نشاط اقتصادي معين مقارنة بالتكاليف التي يتحملها المجتمع والاقتصاد ككل كالأسواق المحلية .

- **المساهمة في تحقيق التنمية والاندماج الاقتصادي**:

تستخدم الجباية المحلية ضمن مسعى تنسيق السياسات الاقتصادية إذ يستحيل إنجاز اندماج اقتصادي من دون تنسيق و أن توحيد الأنظمة الجبائية الخاصة يتم استخدامه للتأثير في هيكل الاستثمارات المحلية بتوجيهها نحو قطاعات معينة تسعى الحكومة إلى ترقيتها لكونها أكثر قدرة على استحداث مناصب الشغل أو خلق القيمة المضافة أو إحلال الواردات وتشجيع الاستثمار المحلي.

- **تحقيق التوظيف الكامل والنمو الاقتصادي** : يمكن للدولة أن تتحكم بالطلب الفعال الذي بدوره يتحكم في مستويات التوظيف الكامل أو قد نرى الدولة تخفض الضرائب بالتالي يزداد الدخل المتاح للإنفاق مما يحقق مستويات مالية من التوظيف الكامل ومن ثم تحقيق معدلات النمو كاملة وبالتالي كيف يمكن للجماعات المحلية الاستفادة منها وتحقيق التنمية المحلية وتحكيم الأموال الأجنبية محليا.

2 - **الجبابة أداة للتوجيه الاجتماعي والثقافي** : نظرا للتطور الاقتصادي والاجتماعي فقد جعلت للجبابة المحلية أغراض أخرى غير الغرض المالي ومنها الغرض الاجتماعي وذلك لتحقيق أهداف اجتماعية منها :

- إعادة توزيع الدخل والثروة بين أفراد المجتمع لتقليل من الفوارق الاجتماعية وذلك عن طريق فرض الضرائب على الثروة كما هو موجود حاليا في فرنسا .

- كذلك تشجيع السبل الكفيلة كما هو الحال في الدول الأوروبية فهي تسن القوانين التي تضمن تخفيضات ضريبية قصد زيادة عدد سكانها بعد الحرب العالمية الثانية 1946 .

- مكافحة الآفات الاجتماعية كالتدخين والفقر والكحوليات وفرض ضرائب مرتفعة عليها للتقليل منها ومعالجة مشكل السكن .
- إعفاء المداخل الناجمة عن أتعاب الأعمال الفنية عوائد التأليف والعروض الفنية والمسرحية من الضرائب على الدخل.
- فرض الضريبة على القيمة المضافة على الصادرات من مواد التراث الثقافي والصناعات التقليدية.
- 3 - الجباية أداة للتوجيه السياسي: ويستند فرض الضرائب الإقليمية والمحلية إلى مجموعة من الاعتبارات أهمها :
 - أنها تسمح بتوزيع كمية ونوعية خدمات الجماعات الإقليمية وفقا للتفضيلات والاختبارات المحلية.
 - اعتماد الجماعات الإقليمية على المنح قد يؤدي إلى خطر قيام السياسيين المحليين بإنفاق الأموال على نحو غير كاف.
 - عندما يتعلق الأمر بالأموال المحصلة محليا، يكون مستوى المسائلة أكثر ارتفاعا مقارنة بالأموال المحصلة عن طريق تحويلات الضريبة الآتية من الحكومة المركزية.
 - عادت ما تربط المنح المقدمة من الحكومات المركزية لصالح الجماعات المحلية والإقليمية بشروط مسبقة تحدد كيفية إنفاقها.
 - وتحصيل الضرائب على الجماعات المحلية يتم وفق المعايير التالية:
 - تتحكم الحكومة المحلية أو الإقليمية في تحديد معدل الضريبة وقاعدتها .
 - تتحكم الحكومة المحلية أو الإقليمية في تحديد قاعدة الضريبة.
 - جدول ترتيبات الحكومة لتقاسم الضريبة بين الحكومة المركزية والحكومات المحلية أو الإقليمية وتعني أن الضريبة أصبحت مرتبطة بشكل مباشر بمخططات التنمية الاقتصادية والاجتماعية العامة ففرض رسوم جمركية على منتجات بعض الدول وتخفيضها على منتجات أخرى يعتبر من الأهداف السياسية التي انتهجتها الدولة ويمكن استعمال الضريبة لأهداف سياسية أخرى كما هو الحال في الحروب التجارية في البلدان المتقدمة.

رابعاً: إيجابيات الجباية المحلية

تلعب الجباية المحلية دور مهم في تمويل الجماعات المحلية حيث تعود عليها بمجموعة من الإيجابيات من بينها نجد¹:

- تمثل الجباية المحلية المصدر الأساسي لأنشطتها. وتتنوع هذه الجبايات بين مباشرة وغير مباشرة، حيث تسهم في تمويل الجماعات المحلية وتحقيق التنمية المستدامة وإشباع الحاجات العامة في الوحدات الإقليمية. كما تعد الجماعات المحلية مسؤولة عن تنفيذ سياستها وتنميتها من خلال جمع هذه الجبايات.

- **علاقة الجباية المحلية بالتنمية المحلية:** مساهمة الجباية المحلية كأحد أهم الموارد المالية المتاحة للجماعات المحلية في تمويل التنمية، حيث كلما زاد اعتماد الجماعات المحلية على مواردها الجبائية وحسن استغلالها لها كلما زادت فعاليتها في تعظيم استغلالها عن الحكومة المركزية في تحقيق التنمية المحلية المنشودة ومختلف أهدافها في مختلف المجالات:

- **التنمية الاقتصادية:** تحريك وتنشيط الاقتصاد الوطني من خلال زيادة القدرة الاقتصادية وتشجيع الاستثمار المحلي الذي يساهم بصورة كبيرة في التنمية الشاملة، ويهدف إلى زيادة الثروة الوطنية وخلق فرص عمل أكثر. يمكن للجماعات المحلية الدخول في شراكة مع المتعاملين سواء كانوا عموميين أو خواصاً، وتحديد حقوق على دفتر الشروط. كما يمكنها إنشاء شراكة حصرية تتحمل فيهاً وواجبات كل طرف في عقد الشراكة بناء المسؤوليات والأعباء والمخاطر.

- **التنمية الاجتماعية:** ويقصد بها تعزيز الجانب الاجتماعي عن طريق اتخاذ سياسات اجتماعية تعمل على تحسين مستويات المعيشة و الحد من الفقر، وذلك خاصة في المجتمعات المحلية من خلال خلق فرص عمل وتنفيذ أنشطة تنموية تعزز المجتمعات. وينتج عن ذلك تخفيض معدلات البطالة والحد من انتشار الآفات الاجتماعية مثل السرقة والجرائم.... الخ

-**التنمية الحضارية والثقافية:** تمكين الجماعات المحلية من زيادة المشاريع التطويرية التي من شأنها أن تنهض بالمجتمع المحلي وخلق ظروف متماثلة للرقى الاجتماعي، وإحياء النشاطات والجمعيات الثقافية مما يؤدي إلى الاهتمام بالإطارات الفنية .

¹ بلعروسي علي، بوشري مصطفى، دور الجماعات المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الاكاديمي، جامعة احمد دراية ادرار، سنة 2000،

المطلب الثالث : الإيرادات

أولا : الإيرادات الجبائية

تتمثل الإيرادات الجبائية فيما يلي :

1 : الضرائب المحصلة لفائدة البلدية دون سواها

لقد قام المشرع الجزائري بتخصيص بعض الضرائب لفائدة البلدية دون سواها وبصفة كلية باعتبارها القاعدة الرئيسية في عملية التنمية وتتمثل هذه الضرائب والرسوم فيما يلي:

1-1 الرسم العقاري:

أسس الرسم العقاري بموجب الأمر 83/67 المؤرخ في 02 جوان 1967 والمتضمن القانون المعدل لقانون المالية لسنة 1967، وتم تعديله بموجب المادة 43 من قانون 25/91 المؤرخ في 18/12/1991 المتضمن لقانون المالية لسنة 1992.

وتتص المادة 248 من قانون الضرائب والرسوم المماثلة:

يؤسس الرقم العقاري على الملكيات المبنية والملكيات غير المبنية في البلدية التي توجد بها الأملاك الخاضعة للضريبة وقد أسس هذا الرسم ليعوض مجموعة من الرسوم تخص العقار وهو ضريبة عينية تمس العقارات المبنية وغير المبنية الموجودة في التراب الوطني، وينقسم هذا الرسم إلى نوعين هما:

1 - 2 الرسم العقاري على الملكيات المبنية (TFPB): الرسم العقاري على الملكيات المبنية هي ضريبة سنوية تصريحه

يفرض على جميع الملكيات المبنية الموجودة فوق التراب الوطني باستثناء تلك المعفاة من الضريبة صراحة¹.

كما يخضع للرسم العقاري على الملكيات المبنية التالية:

- المنشآت المخصصة لإيواء الأشخاص أو مواد تخزين المنتجات.

المنشآت التجارية الكائنة في محيط المطارات الجوية والموانئ ومحطات السكك الحديدية ومحطات الطرقات ومستودعات وورشات للصيانة بما فيها ملحقاتها المتكونة من مستودعات وورشات للصيانة.

- أراضي البناءات بجميع أنواعها والقطع الأرضية التي تشكل ملحقا مباشرا لها ولا يمكن الاستغناء عنها.

¹ المادة 248 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2015 .

- الأراضي غير المزروعة والمستخدمه لاستعمال تجاري أو صناعي كالورشات وأماكن إيداع البضائع وغيرها من الأماكن من نفس النوع، سواء كان يشغلها المالك أو يشغلها الآخرون مجانا أو بمقابل¹.

وتحسب أساس فرض الضريبة من ناتج القيمة الإيجارية الجبائية لكل متر مربع للملكية المبنية في المساحة الخاضعة للضريبة ، هذا مع تخفيض سنوي يقدر ب 2 % مراعاة لعدم الملكية ،ولا يتجاوز هذا التخفيض 40% كحد أقصى بينما تصل هذه النسبة إلى 50% بالنسبة للمصانع².

وزيادة على الأخذ في الحسبان القيمة الإيجارية الجبائية للمتر المربع عند حساب هذا الرسم يأخذ أيضا بعين الاعتبار تصنيف البلديات حسب المناطق الفرعية ، وهذا وفقا للجدول التالية³:

الجدول رقم (02): يوضح الرسم على العقارات ذات الاستعمال السكني :

الوحدة دج

المنطقة 4	المنطقة 2	المنطقة 2	المنطقة 1	
334 دج	371 دج	408 دج	445 دج	أ
297 دج	334 دج	371 دج	408 دج	ب
260 دج	297 دج	334 دج	371 دج	ج

المصدر : المادة 256 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة .

الجدول رقم (03) : يوضح الرسم على المحلات التجارية والصناعية:

الوحدة دج

المنطقة 4	المنطقة 2	المنطقة 2	المنطقة 1	
669 دج	742 دج	816 دج	891 دج	أ
594 دج	669 دج	742 دج	816 دج	ب
519 دج	594 دج	669 دج	742 دج	ج

المصدر : المادة 257 من قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة.

¹ المادة 249 قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة، 2015 .

² المادة 254 قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة، 2015.

³ المادة 256، قانون الضرائب المباشرة والرسم الفرعية، 2015.

الجدول رقم (04): يوضح الرسم على الملحقات الممتلكات المبنية المتواجدة في القطاعات

المنطقة 1	المنطقة 2	المنطقة 2	المنطقة 4
22	18	13	07

المصدر : المادة 260 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

الجدول رقم (05) : يوضح ملحقات الممتلكات المبنية المتواجدة في القطاعات القابلة للتعمير

المنطقة 1	المنطقة 2	المنطقة 2	المنطقة 4
16	13	10	06

المصدر : المادة 260 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

3-1 - الرسم العقاري على الملكيات غير مبنية (TFPNB):

يؤسس الرسم العقاري على الملكيات غير المبنية بجميع أنواعها، ويخصص كليا لصالح البلديات التي يقع على ترابها هذا الملك ويطبق الرسم على العقار غير المبنى على كل المداخل العقارية غير المبنية ما عدا تلك المعفاة صراحة وكذلك¹:

- الأراضي الواقعة في قطاعات عمرانية أو القابلة للتعمير .
- المحاجر و مواقع استخراج الرمل والمناجم في الهواء الطلق.
- مناجم الملح والسبخات.
- الأراضي الفلاحية.

4-1 - رسم التطهير (رسم رفع القمامات المنزلية) (T.E.O.M)

يؤسس لفائدة البلديات التي تشتغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية، رسم سنوي لرفع القمامات المنزلية باسم المالك أو المنتفع ويحدد مبلغ الرسم كما يلي²:

- من 500 دج إلى 1000 دج للمحل الواحد ذي استعمال سكني.
- من 1000 دج إلى 10000 دج للمحل ذي الطابع المهني ، تجاري، حرفي، أو مماثل.
- من 5000 دج إلى 20000 دج بالنسبة لقطعة أرض مهياة للاصطياف ولإيواء العربات.
- من 10000 دج و 100000 دج بالنسبة لقطعة أرض ذات الطابع الصناعي والتجاري، الحرفي غير التجاري أو نشاط مماثل ينتج كميات من النفايات أكثر من النفايات المذكورة. ويحدد هذا

¹ المادة 261 فقرة د، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2015.

² المادة 15 ، قانون المالية لسنة 2000 ، التي جاءت لتعديل احكام المادة 263 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2015.

الأخير بقرار صادر عن رئيس المجلس الشعبي البلدي بعد المداولة ومصادقة عليه من طرف السلطة الوصية، وذلك مهما كان عدد سكان البلدية التي يقع فيها هذا المحل¹.

1-5- الرسم الخاص على الإعلانات والصفائح المهنية:

طبقا لقانون المالية 2000 قد تم إنشاء رسم خاص على الإعلانات والصفائح باستثناء تلك المتعلقة بالدولة والجماعات الإقليمية والحاملة للطابع الإنساني ويؤسس هذا الرسم على:

- الإعلانات على الأوراق العادية، المطبوعة أو المخطوطة باليد.
- الإعلانات التي تعرضت إلى تجهيز ما قصد إطالة بقائها أو كانت مغطاة بزجاج أو مادة أخرى. - الإعلانات المدهونة أو بصفة عامة المعلقة من مكان عمومي.

- الإعلانات المضيئة المكونة من مجموعة حروف أو إشارات موضوعة بصفة خاصة.
- الصفائح المهنية من كل المواد المخصصة للتعريف بالنشاط ومكان ممارسة العمل.
أ - الإعلانات المعروضة : يحدد مبلغ هذا الرسم السنوي حسب حجم الإعلان كمايلي:
- الإعلانات على الورق العادي مطبوعة كانت أو مخطوطة باليد تكون 20 دج إذا كان حجم الإعلان اقل من 1م² و 30 دج إذا تجاوز المتر المربع .

- أما الإعلانات على أوراق مجهزة أو محمية فإن مبلغ الرسم تكون 40 دج إذا كان حجم الإعلان اقل من متر مربع و 80 دج إذا تجاوز الإعلان المتر المربع

ب- الإعلانات والصفائح المهنية : يحدد مبلغ هذا الرسم السنوي حسب حجم هذا الإعلان كمايلي
- الإعلانات المدهونة يقدر مبلغ الطابع بـ 100 دج إذا كان حجمها اقل من 1م² و 150 دج إذا تجاوز الحجم 1 م².

- أما الإعلانات المضيئة ففي مبلغ الطابع يقدر بـ 500 دج إذا لم يتجاوز الإعلان نصف م² ويرتفع إلى 750 دج إذا تجاوز حجمها نصف متر مربع².

1-6- الرسم على الذبائح

يعد الرسم على الذبائح الضريبة الغير مباشرة الوحيدة التي تحصل كلية لفائدة البلدية التي تمت عملية الذبح فيها :

تحصله البلديات عن عمليات ذبح الماشية ويكون حسابه على أساس وزن اللحوم التي يتم ذبحها بمعدل 05 دج للكيلوغرام الواحد ويتوزع كما يلي :

¹ المادة 263 مكرر ،2، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2015.

² المادة 56 ، قانون المالية، 2000.

- 3.5 دج /كغ لصالح البلدية.

- 1.5 دج كغ لصالح الصندوق الخاص لحماية الصحة الحيوانية¹.

ثانيا : الضرائب المحصلة لفائدة الجماعات المحلية

وهي مختلف الضرائب والرسوم التي تحصل لفائدة كل من البلدية والولاية والصندوق المشترك للجماعات المحلية بنسب مختلفة.

1 - الرسم على النشاط المهني (TAP):

هو رسم يطبق على رقم الأعمال الإجمالي خارج الرسم على القيمة المضافة للأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يمارسون نشاط مهني سواء كان حرفي أو تجاري أو صناعي أو خدمي وتوزع حصيلة هذا الرسم كمايلي²:

الجدول رقم (06) : توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني على الجماعات المحلية

المجموع				الرسم على النشاط المهني (TAP)
المجموع	الحصة العائدة للصندوق المشترك للجماعات المحلية	الحصة العائدة للبلدية	الحصة العائدة للولاية والبلدية	
2%	0.11%	1.30%	0.59%	المعدل العام

المصدر : المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، 2015.

وبموجب المادة رقم 08 من قانون المالية التكميلي لسنة 2008 تعرف معدل الرسم على النشاط المهني إلى 03% فيما يخص رقم الأعمال الناتج عن نشاط نقل المحروقات بواسطة الأنابيب يتم توزيع ناتج هذا الرسم كما يلي:

الجدول رقم (07) توزيع حصيلة الرسم على النشاط المهني على رقم الأعمال الناتج عن نشاط

نقل المحروقات

المجموع				الرسم على النشاط المهني (TAP)
المجموع	الحصة العائدة للصندوق المشترك للجماعات المحلية	الحصة العائدة للبلدية	الحصة العائدة للولاية والبلدية	
3%	0.16%	1.96%	0.88%	المعدل العام

المصدر : المادة 222 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

¹ من المادة 246 إلى المادة 475 من قانون الضرائب غير المباشرة .

² المادة 222 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2015.

ثالثا: الضرائب المحصلة لفائدة الجماعات المحلية والدولة

يقصد بها تلك الضرائب التي تشترك فيها كل من الدولة والجماعات المحلية وتتمثل في كل من الضرائب على الأملاك والضريبة الجزافية الوحيدة والرسم على القيمة المضافة وقسيمة السيارات.

1 - الضرائب على الأملاك : تنص المادة 274 من قانون الضرائب والرسم المماثلة على أنه سوم خاضع للضريبة على الأملاك: لأشخاص الطبيعيين الذين يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر ، بالنسبة لأملاكهم الموجودة في الجزائر أو خارج الجزائر.

- الأشخاص الطبيعيين الذين ليس لهم مقر جبائي بالجزائر بالنسبة لأولئك الذين توجد أملاكهم في الجزائر¹.

وتقدر شروط الخضوع للضريبة في أول يناير من كل سنة ويحدد توزيع الضريبة على الأملاك كمايلي:

الجدول رقم (08) : توزيع حصيلة الضريبة على الأملاك الحصة العائدة لميزانية الدولة

الحصيلة العائدة لميزانية الدولة	الحصيلة العائدة لميزانية البلديات	حساب التخصيص رقم 050-302 الصندوق الوطني للسكن
60%	20%	20%

المصدر : المادة 282 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة .

وتحسب هذه الضريبة على أساس القيمة الصافية للأملاك الخاصة لها، ويتمثل وفقا لجدول التالي:

الجدول (09) المتضمن نسبة الضريبة على الأملاك:

نسبة الضريبة (%)	قسط القيمة المضافة من الأملاك الخاضعة للضريبة (دج)
0%	يقل أو يساوي 50.000.000 دج
0.25%	من 50.000.001 إلى 100.000.000 دج
0.5%	من 100.000.001 إلى 200.000.000 دج
0.75%	من 200.000.001 إلى 300.000.000 دج
1%	من 300.000.000 إلى 400.000.000 دج
1.5%	أكثر من 400.000.000 دج

المصدر : المادة 281 مكرر 8 من قانون الضرائب المماثلة والرسوم المماثلة.

¹ المادة 274 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2015.

2 - الضريبة الجزافية الوحيدة (IFU):

أنشأت هذه الضريبة بموجب قانون المالية لسنة 2007 ، حيث نص على ما يلي:

- تؤسس ضريبة جزافية وحيدة تحل محل النظام الجزافي للضريبة على الدخل وتعوض الضريبة على الدخل الإجمالي والرسم على القيمة المضافة والرسم على النشاط المهني¹. تفرض وتحسب

الضريبة الجزافية الوحيدة بمعدلين اثنين هما:

- 5 % بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع.

- 12 % بالنسبة لأنشطة الأخرى².

ويخض على لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة ما يلي :

الأشخاص الطبيعيون الذين تتمثل تجارتهم الرئيسية في بيع البضائع والأشياء ، عندما لا يتجاوز رقم أعمالهم السنوي 30 مليون دج.

- المستثمرون الذين يمارسون أنشطة أو ينجزون مشاريع، والمؤهلون للاستفادة من دعم الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب أو الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر أو الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة³.

ويوزع ناتج الضريبة الجزافية الوحيدة كمايلي:

الجدول رقم (10): توزيع حصيلة الضريبة الجزافية الوحيدة

ميزانية الدولة	غرف التجارة والصناعة	الغرف الوطنية للصناعة التقليدية	غرفة الصناعة التقليدية والمهن	البلديات	الولاية	الصندوق المشترك للجماعات المحلية
49 %	0.5 %	0.01 %	0.24 %	40.25 %	5 %	5 %

المصدر: المادة 282 مكرر 5 قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة.

وتنص المادة 365 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة على أنها يمكن أن يقل مبلغ الضريبة المستحقة على الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة عن 10000 دج بالنسبة لكل سنة مالية مهما يكن رقم الأعمال المحقق، ويخصص مجموع الناتج الحد الأدنى من الضريبة الجزافية الوحيدة لفائدة البلديات دون سواها⁴.

¹ المادة 10 من الأمر رقم 08/02 المتضمن قانون المالية التكميلي 2008 ، المعدلة للمادة 282 مكرر ، 4 ، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2015.

² المادة 282 مكرر ، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2015.

³ المادة 282 مكرر ، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2015.

⁴ المادة 365 مكرر ، قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة 2015.

3- الرسم على القيمة المضافة (TVA):

تم إدخال هذا الرسم خلافة للرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (TUGP) وللرسم الوحيد الإجمالي على إنتاج الخدمات (TUGPS) دخل هذا الرسم حيز التنفيذ قبل أول افريل سنة 1992 إن الرسم على القيمة المضافة يطبق بصفة عامة في عمليات البيع، والأشغال العقارية والخدمات غير التي تخضع إلى الرسوم الخاصة وعلى كذلك عمليات الاستيراد¹.

- توزيع الرسم على القيمة المضافة :

يوزع الرسم على القيمة المضافة كمايلي :

- 80 % لفائدة ميزانية الدولة.

- 10% لفائدة الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

- 10% لفائدة البلدية المباشرة.

إن ما يلاحظ على هذا التوزيع هو استفادة الدولة بأكبر حصة وبذلك يمثل الرسم على القيمة المضافة إيراد هام بالنسبة للدولة.

عند الاستيراد يوزع كمايلي:

- 85 % لفائدة ميزانية الدولة.

- 15 % لفائدة الصندوق المشترك للجماعات المحلية².

4 - قسيمة السيارات :

يتحملها كل شخص طبيعي أو معنوي يملك سيارة خاضعة للضريبة و تتوزع كمايلي:

- 04 % لصالح الدولة.

- 96 % لصالح الصندوق المشترك للجماعات المحلية³.

¹ رضا خلاصي ، النظام الجبائي الجزائري الحديث (جباية الاشخاص الطبيعيين والمعنويين)، الطبعة الثانية، دار هومة، الجزائر، 2006، ص 123.

² المادة 5 الأمر رقم 07 - 03 المؤرخ في 24/07/2007 المتضمن قانون المالية التكميلي، 2007.

³ المادة 146 ، قانون 90/08 الصادر في 07/04/1990، والمتعلق بالبلديات .

ثانيا : الإيرادات غير الجبائية

تتمثل الإيرادات غير الجبائية فيما يلي :

1 - إيرادات مختلفة**1-1 التمويل الذاتي**

ينص قانون البلدية والولاية على ضرورة اقتطاع جزء من إيرادات التسيير وتحويلها لقسم التجهيز والاستثمار، ويهدف هذا الإجراء إلى ضمان التمويل الذاتي لفائدة البلديات والولايات حتى تتمكن من تحقيق حد أدنى من الاستثمار لفائدة ذمتها ويتراوح هذا الاقتطاع ما بين 10 و20% وتقدر نسبة الاقتطاع على أساس أهمية إيرادات التسيير والمتمثلة في كل من:

5. مساهمة الصندوق المشترك للجماعات المحلية .

6. الضرائب غير المباشرة بالنسبة للبلديات.

7. الضرائب المباشرة بالنسبة للولايات.

وتستعمل الأموال المقنتعة في تمويل العمليات المتعلقة بالصيانة للمنشآت الاقتصادية والاجتماعي وكل العمليات التي من شأنها تحسين الإطار المعيشي للمواطن والحفاظ على التوازن المالي للميزانيات المحلية.

1-2- إيرادات وعوائد الأملاك

تتوفر الجماعات المحلية على إيرادات أملاك وهي تنتج عن استغلال أو استعمال الجماعات المحلية لأملكها بنفسها باعتبارها أشخاص اعتبارية تنتمي للقانون العام أو تحصيل حقوق أو ضرائب مقابل استغلالها من طرف الخواص وفي هذا الصدد يمكن أن نذكر إيرادات المحاصيل الزراعية ، وحقوق الإيجار وحقوق استغلال الأماكن في المعارض والأسواق وعوائد منح الامتيازات¹.

1-3 - إيرادات الاستغلال المالي

تتشكل إيرادات الاستغلال المالي من العوائد الناتجة عن بيع منتجات أو عرض خدمات توفرها الجماعات المحلية وتتكون هذه الإيرادات من:

¹ المادة 161، قانون 90/07 المؤرخ في 07 أفريل 1990 المتضمن قانون البلدية والولاية .

- عوائد الوزن والكيل والقياس وعوائد الرسوم عن الذبح الإضافية المتمثلة في ختم اللحوم أو حفظها ما يمكننا أن نضيف الإيرادات التي توفرها مصالح التخزين العمومي والمتاحف العمومية والحظائر العمومية¹.

2 : الصندوق المشترك للجماعات المحلية

في بعض الحالات يكون حاصل الجباية اقل من التقديرات التي حددت في بداية السنة فينتج عن ذلك عدم توازن الميزانيات المحلية فلذا نجد الصندوق المشترك للجماعات المحلية يتولى تعويض نقائص الضرائب عند التحصيل.

يمكننا تعريف الصندوق المشترك للجماعات المحلية على انه: مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي وهو موضوع تحت وصاية وزارة الداخلية والجماعات المحلية والبيئة ويتولى تسير كل من صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية، حيث انه عن طريق هذين الصندوقين يقوم الصندوق المشترك بتوجيه إعانات وتخصيصات لكل من الولاية والبلدية .

2-1 - الإعانات الاستثنائية

هي إعانات تمنح للجماعة المحلية التي تعاني صعوبات مالية حادة يمكن أن تمنح الجماعة المحلية التي تواجهها وضعية مالية صعبة جدا إعانات استثنائية للتوازن. هذه الإعانات الاستثنائية للتوازن يمنحها الصندوق المشترك للبلديات التي تكون ميزانيتها الإضافية بها عجز أما الإعانات الاستثنائية المخصصة لمواجهة الكوارث هي الإعانات تمنح للبلدية لمواجهة نفقات الكوارث.

2-2: اللجوء إلى القرض البنكي

لقد سن المشرع الجزائري للجماعات المحلية إمكانية اللجوء إلى القرض البنكي غير البنوك العمومية تقدم قروض لفائدة الجماعات المحلية وذلك منذ 1964، وكان أول بنك لعب هذه المهمة هو صندوق التوفير والاحتياط (CNEP) لكن بفعل تقلص الحاجة إلى التمويل طويل الأجل لم يعد في استطاعة هذا الصندوق تأدية هذه المهمة.

يجب على الجماعات المحلية أن تبحث عن موارد تمويلية ذاتية تمكنها من التكفل بمهامها في مهام الإنفاق العام من خلال استغلال عقلاني لمواردها المالية و ممتلكاتها العقارية².

¹ المادة 136 ، قانون 90/07 المؤرخ في 07/04/1990 المتضمن قانون البلدية والولاية.

² المادة 11، 12، المرسوم 68/266 المؤرخ في 02/11/1986 المتضمن تنظيم الصندوق المشترك.

كما تطلب البلدية بإعادة تثمين الموارد المالية المحلية وتوسيع قاعدة الخاضعين للضريبة وتشخيص دقيق لممتلكاتها واستغلال ثرواتها وقد يشجع الاستثمار المحلي ومنح مزايا للمستثمرين في مجال استغلال بعض الأنشطة الزراعية أو استغلال المقالع والمحاجز وغيرها في منح الامتياز وسيلة تمكن البلديات العاجزة ماليا من زيادة حصيلته الغير جبائية وبالتالي تقديم خدمات نتيجة لاحتياجات المواطنين.

خامسا : مراحل إعداد ميزانية الجماعات المحلية

تختص أعلى سلطة على المستوى المحلي بتحضير الميزانية المحلية و يصوت عليها المجلس الشعبي المختص و تصادق عليها السلطة الوصية.

1 - إعداد ميزانية الجماعة المحلية

يرتكز إعداد ميزانية الجماعة المحلية على تطبيق القواعد الفنية بخصوص تقدير الموارد و النفقات بالنسبة لسنة ما، و تناط مهمة إعداد الميزانية برئيس مجلس الجماعة بمساعدة مكتب المجلس، حيث يحدد الاختيارات الأساسية و الخطوط العامة التي يتعين توخيها خلال كل مراحل الإعداد¹ ميزانية الجماعات المحلية يشرع في إعداد الميزانية بداية من شهر ماي و بذلك يتسنى لإدارة الجماعة المحلية و على رأسها الكاتب العام إحضار كل الوثائق الكفيلة بضبط تقديرات قريبة أكثر ما يمكن من الواقعية، حيث يتم الاعتماد أساسا على:

* ميزانية السنة الجارية.

* الحساب المالي للسنة المختومة.

جدول معدل الاستخلاص في السنة الجارية. تدرج الاستخلاصات في السنة الجارية؛

* التعليمات و المناشير الصادرة عن وزيرى الداخلية و المالية.

* التقارير الخاصة بتنفيذ موازين السنوات الماضية عند الاقتضاء.

هذا إلى جانب الأخذ بعين الاعتبار التطور الاجتماعي والاقتصادي و الثقافي للمنطقة.

2 - الاقتراع على ميزانية الجماعة المحلية

بمجرد إتمام إعداد الميزانية يتولى رئيس الجماعة المحلية عرضها على اللجان وخاصة منها اللجنة المالية وذلك بقصد دراستها و إبداء الملاحظات حولها ثم يقع النظر فيها من طرف المكتب البلدي في قراءة أخيرة قبل التداول في شأنها من طرف المجلس. وأخيرا يتم الاقتراع عليها من هذا الأخير

¹ عباس عبد الحفيظ، تقييم فعالية النفقات العامة في ميزانية الجماعات المحلية (مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية)، جامعة أبو بكر بالقايد، تلمسان 2011-2012، ص 8 .

ضمن شروط و مواعيد محددة قانونا. غير انه يمكن للجماعات عقد جلسات خاصة لدرس الميزانية¹.

3 - المصادقة على ميزانية الجماعة المحلية

إذا كان المبدأ أن تنفذ مداوالات المجالس الشعبية المحلية القانون بعد 21 يوم من تاريخ إيداعها لدى السلطة الوصية، فإن المداوالات المتعلقة بالميزانيات و الحسابات لا تنفذ إلا بعد المصادقة عليها من السلطة الوصية. وهكذا تكون الميزانية المحلية قابلة للتنفيذ إلا بعد المصادقة التي تهدف إلى تمتيع السلطة الوصية بصلاحيه مراقبة مضمون هذه الميزانية.

وكذلك بعد الإحراز على المصادقة يسلم رئيس الجماعة المحلية نسخة أصلية من الميزانية إلى المحاسب مراقب المصاريف العمومية قبل الشروع في الانجاز و ذلك حسب النموذج الخاص بكل صنف من الجماعات المحلية، حيث تم ضبط ثلاث نماذج :

- نموذج العدد 1 يخص البلديات التي يصادق على ميزانيتها الوالي.
- نموذج العدد 2 يخص البلديات التي يصادق على ميزانيتها وزير الداخلية و المالية.
- نموذج العدد 2 يخص المجالس الجهوية.

¹ پلس شاوش ،بشير، مرجع سابق سبق ذكره، ص 167.

المبحث الثالث : مصادر الجباية المحلية في ميزانية البلدية

المطلب الأول : نظام الجباية المحلية في الجزائر

عرف النظام الجبائي بمفهومه الواسع بأنه مجموع العناصر الايدولوجية من اقتصادية واجتماعية وسياسية وفنية، التي تتفاعل مع بعضها البعض فتقضي إلى هيكل ضريبي معين ذلك الهيكل الذي تختلف صورته في بلد متقدم اقتصاديا عن صورته في بلد مختلف كما تختلف صورته في مجتمع رأسمالي عن صورته في مجتمع اشتراكي¹ .

من خلال هذا التعريف نجد تعريف للنظام الجبائي الممثل في مجموعة الضرائب التي يراد بها اختيارها وتطبيقها بتناسق وتجانس في بلد معين وخلال فترة معينة تحقيق أهداف الدولة بما يعكس طبيعة نظامها الاقتصادي والاجتماعي والسياسي .

إن أهم المقومات الجباية المحلية الجزائرية حيث تمثل الجباية المحلية المحرك القاعدي للتنمية الاقتصادية على المستوى المحلي كما تعنى بالهيئة اللامركزية في الدولة الجزائرية الا وهي الجماعات المحلية بشقيها البلدية والولاية، اللتان تعتبران كخلية أساسية في المجتمع لاقتربها من المواطن² .

فالجباية المحلية لا تعتبر نظام قائم بحد ذاتها وإنما هي جملة من الأحكام وأصناف من الضرائب تختلف باختلاف الجهة المستفيدة، والممولة بالإضافة إلى اختلاف الوعاء الضريبي، وقد أدخلت الجزائر تعديلات على نظامها الجبائي وفق سلسلة الإصلاحات ابتداء من 1991، حيث تم تعويض بعض الضرائب وإلغاء البعض الآخر، مع تغيير المعدلات الضريبية . إضافة إلى توسيع الوعاء الضريبي ، والشكل التالي يبين أهم الضرائب التي أسفر عنها هذا الإصلاح الضريبي بعد أن فصل بين الضرائب العائدة للدولة والعائدة للجماعات المحلية ، إضافة إلى الفصل بين الجباية البترولية والجباية العادية ، في إطار السعي إلى إحلال الجباية البترولية محل الجباية العادية

¹ فوزي، ع. ا. .النظم الضريبية .بيروت :دار النهضة العربية. . 1973، ص 20

² دراز، ح. ع. .النظم الضريبية . بيروت :الدار الجامعية . 1994. ص 23

الشكل رقم : 02 البنية الجديدة للنظام الجبائي الجزائري بعد الإصلاحات لسنة 1991



المصدر: من إعداد الطالب انطلاقا من قوانين جبائية،جبائية المديرية العامة للضرائب،وزارة المالية
الجزائر،طبعة 2020

المطلب الثاني : الإيرادات الجبائية العائدة كليا للبلدية

إن الضرائب والرسوم غير المباشرة العائدة كليا لفائدة البلدية دون سواها تتمثل في رسم الإقامة والحفلات، ورسم الإعلانات و الصفائح المهنية الرسم على رخص العقارات والرسم على السكن.

1 - رسم الإقامة: أنشئ هذا الرسم سنة 1996 بمقتضى قانون المالية لسنة 1996 في بداية الأملاك لصالح البلديات المهنية لمناطق سياسية والحمامات المعدنية والبحرية غير أن المشرع الجبائي عمم فرضيه في جميع بلديات الوطن بموجب المادة 26 من قانون المالية التكميلي لسنة يفرض هذا الرسم على الأشخاص الذين يقيمون في البلديات ولا يملكون فيها إقامة خاضعة لرسم

العقاري ويتم التصويت على الرسم الإقامة الواجب تحصيله لتمويل ميزانية البلدية وفقا لأحكام قانون البلدية.

1 - رسم الحفلات

أنشئ هذا الرسم بموجب الأمر 320 65 - المؤرخ في 31 ديسمبر 1965 المتضمن قانون المالية لسنة 1966¹ يتم دفع هذا الرسم من طرف المواطنين لقاء السماح لهم بإقامة الأفراح والأعراس العائلية كالزواج والختان². وقد حدد قانون المالية لسنة 2001 مجال الأسعار كما يلي: من 500 إلى 800 دج لليوم الواحد عندما لا تتجاوز مدة الفرح الساعة السابعة مساء. من 100 دج إلى 150 دج لليوم الواحد عندما تتجاوز مدة الفرح الساعة السابعة مساء.

2 - رسم الإعلانات والصفائح المهنية

أنشئ هذا الرسم بموجب القانون رقم 99-11 المؤرخ في 23 ديسمبر 1999 المتضمن قانون المالية لسنة 2000 الرسمية رقم 92، 1999 يفرض هذا الرسم على مختلف الإعلانات والصفائح المهنية باستثناء تلك المتعلقة بالدولة والجماعات الإقليمية والحاملة للطابع الإنساني وقد حددت المادة 78 من قانون المالية لسنة 2018 مبلغ الرسم حسب عدد الإعلانات المعروضة وحسب حجم هذه الأخيرة من 200 دج إلى 7500 دج³.

3 - الرسم على رخص العقارات وعلى السكن

أنشئ هذا الرسم بموجب المادة 55 من قانون المالية لسنة 2000 المعدلة بموجب المادة 78 من قانون المالية لسنة 2018 إذ يؤسس لصالح البلديات رسم خاص على عقود التعمير وكل الرخص والشهادات المتعلقة بها " كرخص البناء ، رخص التجزئة ، رخص الهدم ، شهادة المطابقة شهادة التقديم، شهادة التعمير، شهادة قابلية الاستغلال" وتحدد مبالغ من الرسم لكل صنف حسب السياحة المبنية أو القيمة التجارية للبناء أو حسب عدد الأجزاء. يعفى من الرسم الخاص على عقود التعمير البنايات المهددة بالانهيار والتي يقرر تهديمها رئيس المجلس الشعبي البلدي طبقا للقوانين والتنظيمات السارية المفعول. أما الرسم على السكن فهو رسم سنوي يفرض على الممتلكات ذات الطابع السكني أو المهني الواقعة في البلديات. يحصل هذا الرسم من طرف مؤسسة سونلغاز عن طريق فاتورة الكهرباء والغاز ليدفع إلى البلديات المالية و قانون المالي 2002.

¹ قانون المالية، العدد 108، 1965.

² يامة، مرجع سابق ، 2016، ص503.

³ المرجع نفسه .

المطلب الثالث: الإيرادات الجبائية التي تشترك فيها البلدية مع غيرها.

يمكن أن تكون هذه الإيرادات محصلة لفائدة البلدية والولاية وصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية أو محصلة جزئيا لفائدة الدولة والجماعات الإقليمية وصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية أو المحصلة جزئيا لفائدة الدولة والجماعات الإقليمية وبعض الصناديق الأخرى، بحيث تشترك فيها مع غيرها من المؤسسات بحصص ونسب متفاوتة¹.

1 - الإيرادات المحصلة لفائدة البلدية والولاية وصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

ويمكن حصرها في مجموع الضرائب والرسوم الآتي ذكرها:

- **الدفع الجزافي (VF):** تعتبر هذه الضريبة مباشرة وتصريحية تقع على عاتق الأشخاص الطبيعيين والمعنويين والهيئات المقيمة في الجزائر، وتقتطع من الأجر الخاضع للضريبة بمعدل 1% ويقع عبئه على صاحب العمل²، ولا يقل هذا الرسم أهمية عن الرسم على النشاط المهني، فحصيله الدفع الجزافي تخصص كلية للجماعات المحلية، وتوزع بنسب مختلفة بين البلدية والصندوق المشترك للجماعات المحلية، حيث تعود نسبة 30% إلى البلدية والباقي أي 70% تعود للجماعات المحلية والتي توزع بدورها على البلدية بـ 60 والولاية بـ 20 وصندوق التضامن بـ 20%. فهذا التصنيف يبين أولوية الضرائب والرسوم المعتمدة على النشاطات الاقتصادية، فالجماعات التي توجد بها نشاطات صناعية وتجارية هامة³، تكون أكثر تحصيلًا للموارد الجبائية من البلديات والولايات التي تنعدم فيها⁴.

- **الرسم على النشاط المهني** تم تأسيس هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 1996⁵ في مادته 21، وجاء لدمج كل من الرسم على النشاط الصناعي والتجاري (TAIC) والرسم على النشاط غير التجاري (TANC).

ويدفع الرسم على النشاط المهني من طرف الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الممارسين لنشاط تخضع عائداته للضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات (IBS)¹. يحدد

¹ قديد ياقوت، 2010، الاستقلالية المالية للجماعات المحلية دراسة حالة ثلاث بلديات"، مذكرة ماجستير، تخصص تسيير المالية العامة، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم الاقتصادية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان - ص 28-53.

² لخضر مرغاد، فيفري 2005، الإيرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية جامعة محمد خيضر بسكرة، ولكن تم إلغائه حسب قانون المالية 2006 منذ 10 فيفري، 2006، ص 04

³ محمد عبود بودربالة 2013، الإصلاح الضريبي، مجلة الفكر البرلماني، العدد الثالث، جوان ص 118.

⁴ النشاطات صالحي عبد الناصر، 2010، الجماعات الإقليمية بين الاستقلالية والتبعية، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق - بن عكنون - جامعة الجزائر 1، ص 118.

⁵ الأمر رقم 95-27، 1995.

معدل الرسم على النشاط المهني بـ 2%، يخفض معدل الرسم إلى 1% بدون الاستفادة من التخفيضات بالنسبة لأنشطة الإنتاج، فيما يخفض نشاطات البناء والإشغال العمومية والري، تحدد نسبة الرسم بـ 2% تخفض بنسبة 25 غير أن معدل الرسم على النشاط المهني يرفع إلى 3% فيما يخص رقم الأعمال الناتج عن نشاط لنقل المحروقات بواسطة الأنابيب.

ويتم توزيع الرسم على النشاط المهني كما يلي²:

- حصة البلدية 66 %

- حصة الولاية 29%.

- حصة صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية 5%.

2 - الإيرادات المحصلة جزئيا لفائدة الدولة والجماعات الإقليمية وصندوق التضامن والضمان

للجماعات المحلية:

- الرسم على القيمة المضافة : تم إنشاء هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 1991³ ، بعد استكمال جميع فصوله المرتبطة بتحديد النسب ونظام الإعفاءات⁴، بالمقابل ألغي النظام السابق المتشكل من الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (TUGP)، والرسم الوحيد على تأدية الخدمات (TUGPS)، وتخضع للرسم على القيمة المضافة حسب المادة الأولى من قانون الرسم على القيمة المضافة ومن جملة هذه العمليات ما يلي:

- عمليات البيع والأعمال العقارية والخدمات من غير تلك الخاضعة للرسوم الخاصة، التي تكتسب طابع صناعي أو تجاري أو حرفي ويتم إنجازها في الجزائر بصفة اعتيادية أو عرضية ويطبق هذا الرسم أيا كان.

- الوضع القانوني للأشخاص الذين يتدخلون في إنجاز الأعمال الخاضعة للضريبة أو وضعيتهم إزاء جميع الضرائب الأخرى.

تدرج المداخل الناتجة عن إيجار العقارات المبنية أو أجزاء منها وكذا إيجار كل المحلات التجارية أو الصناعية غير المجهزة بعناتها، إذا لم تكن مدرجة في أرباح مؤسسة صناعية أو تجارية أو حرفية، أو مهنة غير تجارية وكذا تلك الناتجة عن عقد العارية في تحديد الدخل الإجمالي المعتمد

¹ المادة 217 من القانون 76-101.1976.

² المادة 222 من القانون 76-101، 1976.

³ القانون رقم 90-26، 1990 ص 34.

⁴ ملياني صليحة، السنة الجامعية 2015، الجماعات المحلية بين الاستقلالية والرقابة دراسة" في ظل قانون البلدية والولاية الجديد"، مذكرة ماجستير ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، ص (64)(35) .

كأساس في تحديد الضريبة على الدخل الإجمالي في صنف المداخل العقارية يتكون الأساس الضريبي المعتمد في عقد العارية من القيمة الايجارية المحددة استثناء إلى السوق المحلية أو حسب المقاييس المقررة عن طريق التنظيم¹.

تدرج كذلك في صنف الربوع العقارية للإيرادات الناتجة عن أملاك غير مبنية بمختلف أنواعها بما فيها الأراضي الفلاحية تخضع المداخل المتأتية من الإيجار المدني لأملاك عقارية ذات استعمال سكني²، للضريبة على الدخل الإجمالي بنسبة 7 % محررة من الضريبة، وتحسب هذه النسبة من مبلغ الإيجار الإجمالي بالنسبة لإيجار السكنات ذات الاستعمال الجماعي³.

- 10% بالنسبة للمداخل المتأتية من إيجار السكنات ذات الاستعمال الفردي.

- 15% بالنسبة للمداخل المتأتية من إيجار المحلات ذات الاستعمال التجاري أو المهني بما فيها العقود المبرمة مع الشركات. ويوزع حاصل الضريبة على الدخل الإجمالي صنف الربوع العقارية كما يلي⁴:

8. لفائدة ميزانية الدولة 50% .

9. لفائدة ميزانية البلدية 50%

الضريبة على الأرباح المنجمية : أخضع قانون المناجم رقم 01-10 المؤسسات المستثمرة في أنشطة الاستغلال المنجمي للضريبة على الأرباح المنجمية، وهي تخص فقط أنشطة الاستغلال المنجمي، كما قضت بذلك المادة 163 من نفس القانون، وحددت نسبة الضريبة على الأرباح المنجمية بـ 33%، وتوزع كما يلي⁵:

- لفائدة ميزانية الدولة.

- 3 % لفائدة الجماعات الإقليمية.

- 30% شكل أو طبيعة تدخل هؤلاء الأشخاص.

- عمليات الاستيراد.

يحتوي الرسم على القيمة المضافة على معدلين هما المعدل العادي 19%. المعدل المخفض 09%. ويوزع ناتج الرسم على القيمة المضافة كما يلي¹ :

¹ المادة 142 قانون الضرائب المباشرة والرسم المماثلة .

² المادة 4 من القانون رقم 76-101، 1976

³ المادة 3433 من القانون رقم 76-101، 1976.

⁴ المادة 42 مكرر من القانون رقم 76-101، 1976.

⁵ تالي أحمد، ، النظام القانوني للأنشطة المنجمية في الجزائر، مذكر ماجستير في القانون العام تخصص تحولات الدولة ، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2014 ص 189 - 190

بالنسبة للعمليات المحققة في الداخل:

75% لفائدة ميزانية الدولة.

10% لفائدة البلديات مباشرة.

15% لفائدة صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية.

بالنسبة للعمليات المنجزة من قبل المؤسسات التابعة لاختصاص مديريةية المؤسسات الكبرى تدفع

حصة البلديات إلى صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية.

بالنسبة للعمليات المحققة عند الاستيراد: 85% لفائدة ميزانية الدولة.

وتوزع 15% لفائدة صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية.

الحصة المخصصة للصندوق المشترك للجماعات المحلية والجماعات الإقليمية حسب ضوابط

ومعايير التوزيع المحددة عن طريق التنظيم.

بالنسبة للعمليات التي تنجزها المكاتب الحدودية الجمركية الحدودية البرية، تخصص الحصة العائدة

لصندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية مباشرة للبلديات التي يقع فيها المكتب.

- الضريبة الجزافية الموحدة: تأسست بموجب قانون المالية لسنة 2007² ، وحلت محل الضريبة

على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات وتغطي زيادة على ذلك الرسم على القيمة

المضافة والرسم على النشاط المهني. يخضع لنظام الضريبة الجزافية الوحيدة الأشخاص المعنويون

أو الشركات والتعاونيات التي تمارس نشاطا صناعيا أو تجاريا أو حرفيا أو مهنيا، الذين لا يتجاوز

رقم أعمالهم السنوي ثلاثين مليون 30.000.000 دج.

ويحدد معدل الضريبة الجزافية الوحيدة كما يلي³:

- 5 % بالنسبة لأنشطة الإنتاج وبيع السلع.

- 12 % بالنسبة للأنشطة الأخرى.

يوزع ناتج الضريبة الجزافية الوحيدة كما يلي⁴:

- 49 % ميزانية الدولة.

- 0.5 % غرفة التجارة والصناعة.

- 0.01 % الغرفة الوطنية للصناعة التقليدية.

¹ المادة 161 من القانون رقم 76-102، 1976.

² المواد من 282 مكرر إلى 282 مكرر ، من القانون رقم 76-101، 1976.

³ المادة 282 مكرر، من القانون رقم 76-101، 1976.

⁴ المادة 282 مكرر ، من القانون رقم 76-101، 1976.

- 0.24 % غرف الصناعة التقليدية والمهن.

- 40.25 % البلديات.

- 5% الولاية

- 5% صندوق التضامن والضمان للجماعات المحلية.

الضريبة على المداخل المتأتية عن ريع العقارات.

المطلب الرابع : أنواع الضرائب الجبائية : نقسمها إلى

أولا : الضرائب المحصلة لفائدة الدولة و الجماعات المحلية

1 - الرسم على القيمة المضافة:

يعتبر الرسم على القيمة المضافة من أهم الرسوم غير المباشرة تفرض على الأملاك و تخص العمليات ذات الطابع الصناعي و التجاري و الحرفي، و يقع على عاتق المستهلك لأعلى المؤسسة هذه الأخيرة " خزينة الدولة"، تلعب دور الوسيط في تحصيل و تسديد الرسم إلى إدارة الضرائب . عرف هذا الرسم على أنه تلك الضريبة التي تفرضها على النفقات وعلى المجموع الكلي للاستهلاك الفرد والسلع والخدمات¹.

الضريبة على القيمة المضافة تطبق على أنها ضريبة حديثة تتطلب قيمة اقتصادية و اجتماعية وضعت مع قواعد واضحة و شفافة حيث أنه لهذه الضريبة ربحية عالية جدا و تعتبر من الموارد الأكثر أهمية في جميع البلدان حيث يتم تخصيصها للميزانية النهائية للدولة، يتم تطبيق الرسم على القيمة المضافة على كل العمليات المتعلقة بالمبيعات، كتلك التي يقوم بها التجار الجملة و التجزئة و عمليات الإيجار.

يتحملها المستهلك في آخر الأمر و نسبتها تتراوح بين 9% و 19 % حسب تغير، و يوزع بالنتائج المحصل عليها من هذا الرسم في تمويل ميزانيات الدول بين مستحقيها. و تميز هنا بين حالتين اثنتين بحسب تحقيق العملية المنجزة بالداخل أو عند الاستيراد كما يلي²:

العمليات المحققة في الداخل :

-80% لصالح ميزانية الدولة

- 10% لصالح البلديات

- 10% لصالح الصندوق المشترك للجماعات المحلية.

¹ محمد كامل درويش، "ضريبة القيمة المضافة خطوة أساسية لمواكبة الاقتصاد العالمي"، الطبعة الأولى، لبنان، ص 13.

² إسماعيل قريحات، "مكانة الجماعات المحلية في النظام الإداري الجزائري"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير من القانون العام، تخصص تنظيم إداري، جامعة الوادي، 2013-2014 ص 143.

العمليات المحققة عند الاستيراد

85 % لميزانية البلدية .

15 % للصندوق المشترك للجماعات المحلية

2 - رسم قسيمة السيارات:

هذه الضريبة تمس أي شخص طبيعي أو المالك القانوني للسيارة الخاضعة للضريبة و توزع على

النحو التالي 80 % لصالح الجماعات المحلية FCD

20 % الميزانية العامة للدولة¹ : تدفع قيمتها سنوي ، حيث يستثنى منها السيارات التابعة

للدولة و سيارات الإسعاف و المعدة لإطفاء الحرائق و السيارات التي يتمتع أصحابها بامتيازات الدبلوماسية و القنصلية.

3 - الضريبة على الأملاك: يخضع للضريبة على الأملاك²

- الأشخاص الطبيعيون الذين يوجد مقرهم الجبائي بالجزائر، بالنسبة لأملكهم الموجودة بالجزائر أو خارج الجزائر .

- الأشخاص الطبيعيون الذين ليس لهم مقر جبائي بالجزائر، و بالنسبة لأملكهم الموجودة بالجزائر تقدر بشروط الخضوع للضريبة من أول يناير من كل سنة.

الجدول رقم (11) يوضح و يحدد نسبة الضرائب على الأملاك كما يلي:

النسبة 80%	قسط القيمة المضافة من الأملاك
%0.00	يقبل عن 100.000.000
%0.5	من 100.000.001 إلى 150.000.000
%0.75	من 150.000.001 إلى 250.000.000
%0.01	من 250.000.001 إلى 350.000.000
%1.25	من 350.000.001 إلى 450.000.000
%1.75	يفوق 450.000.000

المصدر : قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، 2017 ص 72.

توزع حاصل عوائد هذه الضريبة على النحو التالي³ :

- 60 % إلى ميزانية الدولة .

¹ . Samir Bounoula, la fiscalite en algérie necessité d'une performe en profondeur, IBID

² المادة 274 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

³ - المادة 282 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.

- 20 % إلى ميزانية البلديات.

- 60 % إلى حساب (050 التخصيص لخاص 302/) بعنوان " الصندوق الوطني للسكن

الضريبة على الدخل الإجمالي : (IRG) « Impot sur le révenue globale »

المادة (1) من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة عن تأسيس ضريبة سنوية وحيدة على دخل الأشخاص الطبيعيين، تسمى الضريبة على الدخل الإجمالي، تفرض هذه الضريبة على الدخل الصافي من إجمالي للمكلف بالضريبة، تفرض على الأرباح الصافية من إجمالي المداخيل للأصناف التالية:

أرباح مهنية + عائدات المستثمرات الفلاحية، الإيرادات المحققة من إجار الملكيات المبنية و الغير المبنية " حسب المادة 42" من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة، عائدات رؤوس الأموال المنقولة، المرتبات والأجور و المعاشات و الريع هذا نص المادة (2) من نفس القانون، و نص المادة (3) من نفس القانون على الأشخاص الطبيعيين الخاضعون لها.

5 -الضريبة على أرباح الشركات:

تؤسس ضريبة سنوية على مجمل الأرباح أو المداخيل التي تحققها الشركات و غيرها من الأشخاص المعنويين التي أشارت إليهم المادة 136¹.

تسمى بالضريبة على أرباح الشركات ، تستحق هذه الضريبة سنويا على الأرباح المحققة خلال السنة المنصرمة أو أثناء مدة إثني عشر (12) شهرا التي إستعملت للنتائج المحققة فيها لإعداد آخر حصيلة عندما لا تتزامن هذه المدة من السنة المدنية. إذا إمتدت السنة المالية المختمة في السنة المنصرمة إلى أكثر من إثني عشر (12) شهرا تدفع الضريبة المستحقة حسب النتائج المحققة في تلك السنة المالية و هذا حسب ما نصت عليه المادة 139 من نفس القانون

6 - الضريبة الجزائرية الوحيدة : (IFU) « Impot fofitaire unique »

تؤسس ضريبة الخرافية وحيدة تحل محل الضريبة على الدخل الإجمالي و الضريبة على أرباح الشركات و تغطي زيادة على الضريبة على الدخل الإجمالي أو الضريبة على أرباح الشركات ، الرسم على القيمة المضافة و الرسم على النشاط المهن² :

و حسب المادة 282 مكرر 5 فإن ناتج الضريبة الجزائرية الوحيدة كما يلي:

- ميزانية الدولة 49 %

¹ المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة

² المادة 282 مكرر من قانون الضرائب المباشرة ورسوم المماثلة

- غرفة التجارة و الصناعة 0.5 %
 - الغرفة الوطنية التقليدية 0.01 %
 - غرفة الصناعة التقليدية و المهن 0.24 %
 - البلديات 40.25 %
 - الولاية 5 %
 - الصندوق المشترك للجماعات المحلية 5 %
- الضرائب المحصلة لفائدة البلدية دون سواها**

يعتبر الرسم العقاري ورسم التطهير من الجبايات المحصلة لفائدة البلديات دون سواها و التي سنعرضها في الآتي:

1 - الرسم العقاري (Tf) : Taxe fonciere

يعتبر الرسم العقاري واحدا من الضرائب القديمة جدا للنظام الضريبي المحلي و ينقسم فرعيا إلى ¹:
 - الرسم العقاري على الملكيات المبنية: أسس الرسم العقاري على الممتلكات المبنية بموجب المادة 248 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة التي تنص على " يؤسس رسم عقاري سنوي على الملكيات المبنية، مهما كانت وضعيتها القانونية، الموجودة ²فوق التراب الوطني، باستثناء تلك المعفاة من الضريبة صراحة"²

3 - حساب الرسم ³

يحسب الرسم بتطبيق المعدلين المبينين أدناه على الأساس الخاضع للضريبة:
 -الملكيات المبنية بآتم معنى الكلمة 3% غير أنه بالنسبة للملكيات المبنية ذات الاستعمال السكني المملوكة من طرف الأشخاص الطبيعيين والواقعة في المناطق المحددة عن طريق التنظيم و غير مشغولة سواء بصفة شخصية و عائلية أو عن طريق الكراء، تخضع لمعدل مضاعف قدره 10% .

الأراضي التي تشكل ملحقات للملكيات المبنية:

- 5 % عندما تفوق مساحتها أو تساوي 500 م
- 7 % عندما تفوق مساحتها 500 م ² و تقل أو تساوي 1000 م ² .
- 10 % عندما تفوق مساحتها 1000 م ²

¹ الشريف الرحماني ، أموال بلديات الجزائر . دار القصة للنشر ، الجزائر ، 2004 ص 66.

² قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ، ص 60

³ المادة 261 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

الرسم العقاري على الملكيات الغير المبنية¹ :

يؤسس رسم عقاري سنوي على الملكيات غير المبنية بجميع أنواعها، باستثناء تلك المعفية صراحة من الضريبة و تستحق على :

- الأراضي الكائنة في القطاعات العمرانية أو القابلة للتعمير، بما فيها الأراضي قيد التعمير غير الخاضعة لحد الآن للرسم العقاري للملكيات المبنية
- المحاجر و مواقع استخراج الرمل و المناجم في الهواء الطلق .
- مناجم الملح و السبخات.
- الأراضي الفلاحية.

حساب الرسم : يحسب الرسم بعد أن يطبق على أساس الضريبة بنسبة 5% بالنسبة للملكيات غير المبنية المتواجدة في المناطق غير العمرانية . ٢النسبة للأراضي العمرانية تحدد مسبة الرسم كما يلي :

5- % عندما تكون مساحة الأرض أقل من 500 م² أو تساويها

7- % عندما تفوق مساحة الأرض 500 م² و تقل أو تساوي 1000 م²

10- % عندما تفوق مساحة الأرض 1000 م²

3- % بالنسبة للأراضي الفلاحية

إلا أنه بالنسبة للملكيات غير المبنية المتواجدة في المناطق العمرانية أو الواجب تعميمها و التي لو تنشأ عليها بناءات منذ (03) سنوات، ابتداء من تاريخ الحصول على رخصة البناء أو صدور رخصة التجزئة، فإن الحقوق المستحقة بصدد الرسم العقاري ترفع إلى 4 أضعاف².

رسم التطهير : Taxe d'enlèvement des ordures menagerie

يؤسس لفائدة البلديات التي تشغل فيها مصلحة رفع القمامات المنزلية رسم سنوي لرفع القمامات المنزلية وذلك على كل الملكيات المبنية. و يؤسس سنويا رسم خاص برفع القمامات المنزلية باسم المالك أو المنتفع. و بحسب المادة 263 مكرر 2 يحدد مبلغ الرسم كما يأتي³ :

- ما بين 1000 دج و 1500 دج على كل محل ذي استعمال سكني

¹ المادة 261 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

² المادة 261 - ز " من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

³ المادة 263 والمادة 262 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة

- ما بين 3000 دج و 12000 دج على كل محل ذي استعمال مهني أو تجاري أو حرفي أو ما شابه .

- ما بين 8000 دج و 23000 دج على كل أرض مهياة للتخيم و المقطورات

- ما بين 20000 دج و 130000 دج على كل ذي استعمال صناعي أو تجاري أو حرفي أو ما شابه ذلك، ينتج كمية من النفقات تفوق الأصناف المذكورة أعلاه

- تحدد الرسوم المطبقة في كل بلدية بقرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي، بناء على مداولة المجلس الشعبي البلدي و بعد استطلاع رأي السلطة الوصية.

3 - رسم الذبح : Taxe a l'abattage

هو رسم غير مباشر يستحق لصالح الجماعات المحلية التي تتوفر فيها المذابح، و يتميز بطابع الضريبة غير المباشرة لأنه يفرض على المنتجات الاستهلاكية .

الرسم على الذبح عبارة عن حق غير مباشر يتم تحصيله في مجمله لصالح البلدية، حيث يتم تحصيل الرسم على الذبح على كل كيلوغرام من الوزن الصافي للحم الحيوانات المذبوحة¹.

الضرائب المحصلة لفائدة الجماعات المحلية و الصندوق المشترك للجماعات المحلية :

يعد الرسم على النشاط المهني الرسم الوحيد المحصل لفائدة الجماعات المحلية و الصندوق المشترك للجماعات المحلية، وذلك بعد إلغاء النفع الجزافي.

الرسم على النشاط المهني : Taxe sur l'activite professionnelle TAP

أنشئ هذا الرسم بموجب قانون المالية لسنة 1996، و جاء هذا المرسوم نتيجة الإصلاح الجبائي لسنة 1992، معوضا الرسم على النشاط الصناعي و التجاري (TUGP) و الرسم على النشاط غير التجاري (TUGPS)، يفرض على الأشخاص الطبيعيين و المعنويين الذين يمارسون نشاط صناعي أو تجاري أو غير تجاري².

يستحق هذا الرسم سنويا من الإيرادات الإجمالية المحققة من قبل الخاضعين للضريبة الذين يمارسون نشاطاتهم الدائمة في الجزائر .حسب المادة 217 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة فإنه" يستحق الرسم بصدد رقم أعمال يحققه في الجزائر المكلفون بالضريبة الذين يمارسون

¹ منصور بن عمارة مرجع سابق 10

² Samir Bounoula, la fiscalite en algérie necessité d'une performe en profondeur, revue nouvelle économie, N°04, Septembre 2011,page 46.

نشاطا تخضع أرباحه للضريبة على الدخل الإجمالي، في صنف الأرباح المهنية أو الضريبة على أرباح الشركات¹.

حساب الرسم: حسب المادة 222 يحدد معدل الرسم على النشاط المهني كما يوضحه الجدول الموالي:

الجدول رقم (12) معدل الرسم على النشاط المهني

الرسم على النشاط المهني	الحصة العائدة للولاية	الحصة العائدة للبلدية	الصندوق المشترك و الجماعات المحلية	المجموع
المعدل العام	0.59 %	1.30 %	0.11 %	2 %

المصدر : قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة ، 2017، ص 56

غير أن معدل الرسم على النشاط المهني يرفع إلى 3 % فيما يخص رقم الأعمال الناتج عن نشاط لنقل المحروقات بواسطة الأنابيب، يتم توزيع الناتج الرسم على النشاط المهني .

الجدول رقم (13) توزيع معدل الرسم على النشاط المهني

الحصة العائدة للولاية	الحصة العائدة للبلدية	الصندوق المشترك و الجماعات المحلية	المجموع
0.88 %	1.96 %	0.16 %	3 %

المصدر: قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة ، 2017، ص 57

بخفض معدل هذا الرسم إلى 1 % بدون الاستفادة من التخفيضات بالنسبة لنشاطات الإنتاج، حيث يوضح الجدول التالي توزيع الرسم

الجدول رقم (14) أسهم الرسم

الحصة العائدة للولاية	الحصة العائدة للبلدية	الصندوق المشترك و الجماعات المحلية	المجموع
0.29 %	0.66 %	0.05 %	1 %

المصدر : قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة ، 2017، ص 57

فيما يخص نشاط البناء و الأشغال العمومية و الري، تحدد نسبة الرسم بـ 2 % مع تخفيض بنسبة 25 %².

¹ - لخضر مرغاد ، الإيرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر ، مجلة العلوم الإنسانية ، جامعة محمد خيضر بسكرة

² قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة ، 2017 ، ص 56- 57

خلاصة الفصل :

تعتبر الضرائب والرسوم بصفة عامة سواء كانت محصلة لصالح الدولة أو لصالح الجماعات المحلية من أهم الموارد لتحقيق التنمية الاقتصادية وما يلاحظ حول الجباية التي تستفيد منها البلديات فإن المشرع قد أنشأ العديد من الضرائب والرسوم بشأنها، وذلك في مختلف القوانين الجبائية، لكن مقابل ذلك قد أغفل المشرع الجزائري تحديد آليات الكفيلة والمحافظة على حصيلة تلك الضرائب والرسوم لأنه العبرة ليست بعدد الضرائب والرسوم وإنما العبرة بالمدخيل التي تحققها تلك الضرائب والرسوم لميزانية الجماعات المحلية خاصة وان النظام الجبائي يعاني من ظاهرة خطيرة وما يلاحظ عامة أو موارد البلديات من الضريبة والرسوم الجبائية .

كما تهدف إلى إبراز الإطار المفاهيمي للضريبة والجبائية المحلية والتطرق إلى النظام الجبائي ونظام الجباية المحلية في الجزائر مبينا البنية الجديدة للنظام الجبائي الجزائري بعد الإصلاحات لسنة 1991 وأهم مقومات الجباية المحلية في الجزائر. كما تضمنت هذه الدراسة تشكيلة من أهم الضرائب و الرسوم المساهمة في ميزانية الجماعات المحلية المتمثلة في صنفى الضرائب المباشرة والضرائب الغير المباشرة إضافة إلى النسب التي خولها القانون من أجل المساهمة في ميزانيات الجماعات المحلية مقارنة بالنسب التي توجه إلى ميزانية الدولة.

الفصل الثاني

دراسة تطبيقية

لمساهمة الجباية

المحلية في ميزانية

بلدية المعاضيد

بولاية المسيلة

تمهيد

في هذا الفصل الذي هو عبارة عن دراسة تطبيقية حول بلدية المعاضيد، حيث تناولنا فيه مبحثين المبحث الأول لمحة عن بلدية المعاضيد، أما في المبحث الثاني قمنا بالتحدث على إيرادات بلدية المعاضيد من تحليل نفقات 2019 إلى 2023 والمبحث الثالث تناولنا دراسة الحصيلة الضريبية.

المبحث الأول لمحة عن بلدية المعاضيد

المطلب الأول تعريف البلدية جغرافيا¹ :

إن بلدية المعاضيد هي إحدى بلديات دائرة أولاد دراج - ولاية المسيلة تقع شمال شرق مدينة المسيلة على بعد 36 كلم، وتبلغ مساحتها 264 كلم² وعدد سكانها 24189 نسمة حسب الإحصاء العام للسكان والسكن لسنة 2008 وفي وتتميز بمناخها القاري البارد الممطر شتاء مع تساقط الثلوج والمعتدل صيفا ويعتمد أغلب سكانها في حياتهم اليومية على الفلاحة الجبلية والصناعة التقليدية، وتربية المواشي والأبقار بها 1500 هـ حدائق وبساتين، تمتد على ضفاف وادي فرج والغيل وتشتهر بالفلاحة الجبلية في منطقة الصراء (سفح السلسلة الجبلية) التي بها سهول خصبة ذات المردود الجيد ومناطق غابية بها مختلف أنواع الأشجار خاصة منها شجرة البلوط مما يجعلها تتميز بمناظر طبيعية خلابة، زيادة على ما تحتويه من آثار إسلامية ورومانية خاصة المدينة الأثرية (قلعة بني حماد) التي كانت في يوم ما عاصمة المغرب الأوسط كما تشتهر المنطقة بصناعة الزربية المعضادية المعروفة على المستوى الوطني إلى جانب الصناعات التقليدية الأخرى كصناعة الحصير وأواني الأكل الخشبية منها والفخارية ، وغيرها.

§ حدود بلدية المعاضيد :

§ يحدها من الشمال : ولاية برج بوعرييج بلديات (غيلاسة - العش - الرابطة) من الغرب : بلديتي المطارفة والمسيلة من الشرق بلدية أولاد عدي لقبالة ومن الجنوب : بلديتي : أولاد دراج - وبلدية المطارفة.

ثانيا تعريف البلدية تاريخيا:§ أصل التسمية (بالنسبة للبلدية)

قبل سنة 1956 كانت البلدية تسمى ببلدية المعاضيد المختلطة وكان مقرها الإداري ببرج بوعرييج وكانت تضم عدة أعراش كبرى نذكر منها على وجه الخصوص (المهدية - سيدي مبارك - رأس الواد - عين تاغروت - غيلاسة - الرابطة - برج الغدير - العش - أولاد خلوف - القصور - القصب - والمعاضيد) .

هذان الأخيران هما اللذان يشكلان حاليا بلدية المعاضيد التي أنشئت بموجب المرسوم الرئاسي رقم 56/692 المؤرخ في 28/06/1956، وفي عام 1963 ضمت البلدية إلى أولاد دراج بموجب المرسوم الرئاسي رقم 63/189 المؤرخ في 16/05/1963، غير أنه وفي نفس السنة

¹ معلومات مقدمة من طرف الأمين العام لبلدية المعاضيد

أعيد إنشاء بلدية المعاضيد الجديدة طبقا للمرسوم الرئاسي رقم 63/466 المؤرخ في 1963/12/02 وكانت تابعة لدائرة المسيلة ولاية سطيف ، وبمقتضى التقسيم الإداري لسنة 1974 أصبحت بلدية المعاضيد تابعة لدائرة المسيلة-ولاية المسيلة إلى غاية سنة 1985 أصبحت تابعة لدائرة أولاد دراج ولاية المسيلة .

المطلب الثاني : الملحقات الإدارية لبلدية المعاضيد¹

الجدول رقم (15) الملحقات الادارية لبلدية المعاضيد


ملاحظات المسافة عن البلدية	عدد الملحقات المغلقة	الملحقات الإدارية التي في الخدمة		عدد الملحقات الإدارية	البلدية
		العضو المنتدب	تسمية الموقع		
16 كلم 09 كلم 07 كلم 21 كلم	3	شبابحة زهيرة	قرية الزيتون	أربع (04)	المعاضيد
		بوسعدية علي	قرية جعونة		
		نش المحفوظ	قرية الغيل		
		لعجيني نبيل	الخلوة		
		أربع (04)		المجموع	

المصدر : الامين العام لبلدية المعاضيد

¹ - معلومات مقدمة من طرف الأمين العام لبلدية المعاضيد

المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي لبلدية المعاضيد

الشكل رقم (03) يمثل الهيكل التنظيمي لبلدية المعاضيد



المصدر : الامين العام لبلدية المعاضيد

1- الأمين العام :يضم المكاتب التالية

مكتب الأمانة العامة.

-فرع الأرشيف والتوثيق.

-مكتب الإعلام الآلي

-مكتب الاستقبال والتوجيه.

-مكتب مساعد مندوب الأمن.

-مكتب المداولات والقرارات وشؤون المجلس الشعبي البلدي.

2- مصلحة المالية :تتكون من

-مكتب الممتلكات البلدية والتحصيل والإيرادات.

-مكتب الميزانية والحساب الإداري

-مكتب التجهيز والبرامج.

-فرع التجهيز والبرامج.

-فرع الصفقات.

-مكتب الأجور

-مكتب أمث المخزن.

3- مصلحة تسيير الموارد البشرية :تتكون من

-مكتب تسيير المستخدمين.

-فرع تسيير الأسلاك الإدارية والعمال

-فرع تسيير جهاز الإدماج المهني.

-مكتب النشاط الاجتماعي.

4- البناء والتعمير والتهيئة العمرانية :تتكون من:

-مكتب البناء والتعمير والتهيئة

-فرع الرخص المختلفة

-فرع السكن.

-مكتب المتابعة التقنية

-النظافة والنقاوة العمومية والبيئية وحف الصحة والوقاية.

-رئيس الحضيرة.

5- مصلحة الحالة المدنية و البيومثريّة تتكون من:

-مكتب الحالة المدنية المركزي.

-فرع الإحصائيات ووثائق الحالة المدنية.

-مكتب الرقمنة.

-مكتب رخص السياقة والبطاقة الرمادية.

-فرع استقبال الملفات الإدارية ومعالجتها.

-مكتب بطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر .

-فرع استقبال الملفات الإدارية ومعالجتها .

6-مصلحة التنظيم والشؤون العامة :تتكون من:

-فرع استقبال الملفات الإدارية ومعالجتها .

7-مصلحة التنظيم والشؤون العامة :تتكون من:

-مكتب الانتخابات .

-فرع الانتخابات .

-مكتب التنظيم والشؤون الاجتماعية والخدمة الوطنية .

-فرع الجمعيات والشؤون الثقافية والرياضية .

-فرع الإحصاء العام والخدمة الوطنية .

-فرع الشؤون الاجتماعية .

-مكتب الفلاحة والتنمية الريفية .

-فرع الفلاحة

-مكتب النازعات والشؤون القانونية والعقارية .

المبحث الثاني: واقع الجباية المحلية و ميزانية بلدية المعاضيد للفترة (2019-2023)

بعد توضيح مفهوم الإيرادات المحلية ودورها في تمويل الجماعات المحلية، يمكن دراسة واقع بلدية المعاضيد بولاية المسيلة كنموذج لمعرفة مدى مساهمة إيرادات الجباية المحلية في تمويل ميزانية البلدية، وهذا بعد دراسة أهم التطورات التي شهدتها ميزانية بلدية المعاضيد فيما يخص الجباية المحلية وذلك من 2019 إلى 2023.

المطلب الأول: دراسة وتحليل إيرادات قسم التسيير في بلدية المعاضيد للفترة (2019-2023)

تتشكل إيرادات قسم التسيير مما يأتي في المادة 195 من قانون البلدية لسنة 2011 ناتج الموارد الجبائية المرخص بتحصيلها لفائدة البلديات بموجب التشريع والتنظيم المعمول به، المساهمات وناتج التسيير الممنوح من الدولة والصندوق المشترك للجماعات المحلية والمؤسسات العمومية، ناتج ومداخيل أملاك البلدية، والجدول الموالي يوضح تطور إيرادات قسم التسيير في بلدية المعاضيد للفترة (2019-2023).

2023	2022	2021	2020	2019	
2274000	2274000	2279000	1747264,76	1115529,52	منتجات الإستغلال
916897,66	1692682,91	1674954	5635266	4726218	نتج أملاك عمومية
82500536,5	46708548,4	25013818,7	40486894	40136087,6	تخصيلات وإعانات
53893653,3	47893653,3	75493600	156959600	69920500	ممنوحات صندوق
212177	332286	488795	289397	289397	ضرائب غ مباشرة
5200649	5130345	4958612	6378274	6378274	ضرائب مباشرة
6368549	0	0	0	0	نتج استثنائي
0	0	0	41732346	0	نتج سنوات سابقة
151366462	104031516	104950168	253229042	122566006	إيرادات التسيير

الجدول رقم (16): تطور إيرادات قسم التسيير في بلدية المعاضيد للفترة (2019-2023)


المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الحسابات الإدارية لبلدية المعاضيد.

ومن الجدول أعلاه يمكن تمثيل تطور إجمالي إيرادات التسيير لبلدية المعاضيد للفترة

(2019-2023)، كالاتي:

الشكل رقم (04): تطور إجمالي إيرادات التسيير لبلدية المعاضيد للفترة (2019-2023)

الوحدة: دج




المصدر: من إعداد الطالب بناء على بيانات الجدول أعلاه.

ويمكن كذلك من الجدول أعلاه تمثيل تطور مداخيل إجمالي إيرادات التسيير لبلدية المعاضيد

للفترة (2019-2023)، كالآتي:

الشكل رقم (05): تطور مداخيل إجمالي إيرادات التسيير لبلدية المعاضيد للفترة

(2019-2023) الوحدة: دج



المصدر: من إعداد الطالب بناء على بيانات الجدول أعلاه.

ومن الجدول والأشكال البيانية أعلاه نلاحظ أن مجموع إيرادات التسيير تزايدت سنة 2020 مقارنة بسنة 2019 بنسبة 200% بسبب ارتفاع منتوجات الاستغلال بنسبة 56.63% وكذا ارتفاع ناتج الأملاك العمومية بنسبة 19% وممنوحات الصندوق بنسبة 124.48% وكذلك ارتفاع ناتج السنوات السابقة بقيمة 41732346 مليون دج بعدما كانت قيمته منعدمة في سنة 2019. في حين شهدت الإيرادات انخفاضا سنتي 2021 و 2020 بنسبة 58.56% و 58.92% على التوالي، ذلك راجع لانخفاض ناتج أملاك الدولة لسنتي 2021 و 2022 بنسبة 70.27% و 69.96% على التوالي، وانخفاض التحصيلات والإعانات وممنوحات الصندوق وانخفاض الضرائب المباشرة بنسب متذبذبة، مع ملاحظة ناتج السنوات السابقة أصبح يساوي الصفر لسنتي 2021 و 2022 مقارنة بسنة 2020.

أما في سنة 2023 نلاحظ ارتفاع مجموع إيرادات التسيير كان قليلا مقارنة بسنتي 2021 و 2022 بنسبة تقدر بـ 45.50% مقارنة بالسنتين الأخيرتين وهذا راجع إلى ارتفاع قيمة التحصيلات والإعانات التي وصلت قيمتها 82500536.5 مليون دج وأعلى قيمة لها خلال الفترة (2019-2023)، مع زيادة ضئيلة أيضا في الضرائب المباشرة، وكذلك راجع إلى زيادة قيمة

الناتج الاستثنائي الذي أصبح بقيمة 6368549 مليون دج بعدما كان معدوما في السنوات السابقة.

المطلب الثاني: تطور إيرادات الجباية المحلية في بلدية المعاضيد للفترة (2019-2023)

يمكن توضيح الضرائب والرسوم المشكلة للجباية المحلية لبلدية المعاضيد خلال الفترة

2019-2023 في الجدول التالي:

الجدول رقم (17): تطور إيرادات الجباية المحلية لبلدية المعاضيد للفترة (2019-2023)

الوحدة: دج

2023	2022	2021	2020	2019	
212177	332286	488795	238891	289397	TVA
2808180	3247636	2727605	3427325	3863763	TAP
2300124	1838972	2172065	2789190	2483547	IFU
44140	20420	0	35897	17302	IRG F
48205	23317	58942	27022	13662	TA - TF
6368549	0	0	0	0	الرسم عن السكن
11781375	5462631	5447407	6518325	6667671	المجموع

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الحسابات الإدارية لبلدية المعاضيد.


ويمكن تمثيل تطور إجمالي مداخيل الجباية المحلية لبلدية المعاضيد للفترة (2019-2023)

في الشكل التالي:

الشكل رقم (06): تطور إجمالي مداخيل إيرادات الجباية المحلية لبلدية المعاضيد للفترة

الوحدة: دج

(2023-2019)




المصدر: من إعداد الطالب بناء على بيانات الجدول أعلاه.

يتضح من خلال الجدول والشكل أعلاه أن مجموع مداخيل الجباية المحلية لبلدية المعاضيد في انخفاض مستمر للفترة (2021-2019)، حيث سجلت أعلى مستوى لها سنة 2019 بمبلغ 6667671 مليون دج وهذا الانخفاض راجع إلى الأزمة العالمية التي مرت على دولة الجزائر الخاصة أزمة كورونا 2019 (COVID-19) ما أدى إلى الحجر وعدم استطاعت المواطنين على التنقل والقيام بتجارتهم خلال هذه الفترة، لتعود إلى الارتفاع خلال السنتين الأخيرتين (2022-2023) لتصل سنة 2023 إلى مبلغ 11781375 مليون دج، وهي أعلى قيمة خلال الفترة (2023-2019) وهذا راجع إلى سياسة الدولة في تحصيل إيراداتها وقمع الغش والتهرب الضريبي للمكلفين بالضريبة.

ويمكن كذلك انطلاقا من الجدول أعلاه تمثيل تطور العناصر المشكلة لمداخيل الجباية المحلية لبلدية المعاضيد للفترة (2023-2019) في الشكل التالي:

الشكل رقم (07): تطور مداخيل الجباية المحلية لبلدية المعاضيد للفترة (2019-2023) الوحدة: دج



المصدر: من إعداد الطالب بناء على بيانات الجدول أعلاه.

بالنسبة للرسم على النشاط المهني (TAP) فإنه يحتل المرتبة الأولى من حيث الأهمية ونلاحظ أنه يمثل أكبر حصة من مجموع الجباية المحلية الموجهة لبلدية المعاضيد طول الفترة (2019-2023)، حيث تدل هذه الهيمنة على أهمية مداخيل هذا الرسم بالنسبة للبلدية، وهيمنتته على إجمالي الضرائب والرسوم المحصلة لفائدة البلدية، وهذا راجع لانتساع مجال تطبيقه ليشمل معظم النشاطات الصناعية والتجارية والحرفية والمهنية، وبالنظر إلى مبالغ هذا الرسم نلاحظ أنه انخفض خلال الفترة (2019-2021) حيث شهدت أعلى قيمة له سنة 2019 بـ 3863763 مليون دج وبنسبة 57.94% وهي نسبة كبيرة جدا تدل على هيمنة هذا الرسم على مجموع المداخيل، لينخفض سنة 2020 و2021 نظرا للظروف التي مرت بها الجزائر خلال فترة أزمة كورونا العالمية، ليرجع في الارتفاع والرواج سنتي 2022 و2023 ليصل إلى 2808180 مليون دج سنة 2023 بنسبة 23.84% من إجمالي مداخيل الجباية المحلية لسنة 2023، أما بالنسبة للضريبة الجزافية الوحيدة (IFU) والتي تعود جزئيا على الجماعات المحلية قد احتلت المرتبة الثانية حيث بلغت نسبتها حوالي 19% إلى 42% من مجموع الجباية المحلية خلال الفترة (2019-2023) حيث شهدت هذه الضريبة تذبذبا خلال هذه الفترة بالارتفاع والانخفاض وهذا راجع ضعف الرقابة الجبائية لقمع التهرب والغش الضريبي، خلاف ذلك بالنسبة لكل من الرسم التطهيري

والعقاري حيث كانت نسبتها من مجموع الجباية المحلية ضئيلة جدا مقارنة بالضرائب والرسوم الأخرى المشكلة للجباية المحلية لبلدية المعاضيد إذ شهدت تذبذبا في حصيلاتها خلال السنوات الأخيرة، وكذلك بالنسبة للضريبة على الدخل العقاري فهي كذلك شهدت ارتفاعا مستمرا خلال الفترة (2019-2020)، لتتعدم سنة 2021 بسبب الوضع التي مرت به الجزائر بصفة عامة والمواطنين بصفة خاصة ما أدى إلى قيام الدولة إلى إعفاءهم من دفع هذه الضريبة خلال السنة، ولكن في سنة 2022 و 2023 نلاحظ ارتفاع في قيمة الضريبة على الدخل العقاري وهو أكبر من السنوات السابق، هذا ما يدل على أن حصيلة هذا الرسم بدأت تتلقى الأهمية المطلوبة التي والتي تسعى إلى تحقيقها الجماعات المحلية.

أما بالنسبة لمساهمة الرسم على القيمة المضافة فقد تراوحت نسبتها من 1% إلى 8% من مجموع الجباية المحلية للبلدية المعاضيد خلال الفترة (2019-2023)، حيث يمكن إرجاع سبب تدهور مساهمتها إلى ضعف تحصيل الرسوم وتدني القدرة الشرائية للمواطنين.

أما بالنسبة للرسم على السكن، نلاحظ أن البلدية لم تكن تطبقة خلال الفترة (2019-2022) حيث كانت قيمته منعدمة، أما خلال سنة 2023 جاءت قيمته بـ 6368549 مليون دج أي ما نسبته 54.05% من إجمالي الإيرادات الجبائية المحلية، وهي نسبة كبيرة جدا تدل على هيمنة الرسم على السكن على الجباية المحلية أكثر من المداخل الأخرى المشكلة للجباية المحلية، هذا ما يشجع الدولة وبلدية المعاضيد بإجبار السكان على دفع الرسم على السكن لزيادة إيراداتها من الجباية المحلية، وبالتالي تحقيق الرفاهية المطلوبة.

وفي الأخير يمكننا القول أنه بالرغم من الزيادة المستمرة وكذا الانخفاضات التي عرفتها الجباية المحلية لبلدية المعاضيد بكل مكوناتها إلا أنها لم تصل بعد إلى المستويات المطلوبة، خاصة وأن بلدية المعاضيد من البلديات التي تستفيد من الضرائب المحصلة حيث أن البلدية لا تتدخل في الضريبة.

المطلب الثالث: نسبة الإيرادات الجبائية المحلية إلى إيرادات التسيير لبلدية المعاضيد للفترة (2019-2023)

تحتل الإيرادات الجبائية المحلية الجانب الأكبر من الموارد المالية للبلدية والتي تساهم في دعم التنمية المحلية لها، والجدول الموالي يظهر مساهمة إيرادات الجباية المحلية لبلدية المعاضيد في تمويل إيرادات التسيير للفترة 2019-2023.

الجدول رقم (18): مساهمة الإيرادات الجبائية المحلية في تمويل إيرادات التسيير لميزانية بلدية

المعاضيد للفترة (2019-2023) الوحدة: دج

2023	2022	2021	2020	2019	
11781375	5462631	5447407	6518325	6667671	الإيرادات الجبائية المحلية
151366462	104031516	104950168	120377267	122566006	إيرادات التسيير لميزانية البلدية
7,78%	5,25%	5,19%	5,41%	5,44%	نسبة الجباية المحلية إلى إيرادات التسيير


المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الحسابات الإدارية لبلدية المعاضيد.

ويمكن تمثيل مدى مساهمة إيرادات الجباية المحلية في تمويل إيرادات التسيير لبلدية

المعاضيد للفترة (2019-2023) في الشكل التالي:

الشكل رقم (08): مساهمة الجباية المحلية في تمويل إيرادات التسيير لميزانية بلدية المعاضيد

للفترة (2019-2023) الوحدة: دج



المصدر: من إعداد الطالب بناء على بيانات الجدول أعلاه.

نلاحظ من خلال الجدول والأشكال البيانية أن مساهمة الجباية المحلية في تمويل إيرادات التسيير لميزانية بلدية المعاضيد خلال الفترة (2019-2022) ضئيلة جدا، حيث سجلت أعلى نسبة لها سنة 2019 بـ 5.44 % وقد انخفضت هذه النسبة خلال ثلاث سنوات (2020-2021-2022) لتصل أدنى نسبة لمساهمة الجباية المحلية في تمويل إيرادات التسيير لبلدية المعاضيد سنة 2021 بـ 5.19 %، حيث أن هذا الانخفاض راجع إلى ضعف مكونات هيكل الجباية المحلية الموجهة لتمويل ميزانية بلدية المعاضيد، أو لصعوبة تحصيلها نظرا لتفشي ظاهرة التهرب والغش الضريبي وكذلك راجع لأزمة كورونا (COVID-19) والتي توقفت بسببها كل الأنشطة وضعف مدخول المواطنين، وكذلك ضعف الرقابة الجبائية على هذا النوع من الضرائب، كما ومن أسباب ضعف إيرادات الجباية المحلية هو أن الدولة تحصل على أكبر نصيب من الضرائب وأكثرها مردودية كالضريبة على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات وذلك بسبب التوزيع الغير العادل للإيرادات الجبائية بين الدولة والجماعات المحلية، وإهمال الرقابة على هذا النوع من الضرائب والرسوم، ونلاحظ في سنة 2023 كانت نسبة الإيرادات المحلية تساوي

7.78% من إجمالي إيرادات التسيير لبلدية المعاضيد وأعلى نسبة خلال الفترة (2019-2023) وارتفاع هذه النسبة مقارنة بالسنوات سببه هو أن الدولة في سنة 2023 طبقت الرسم على السكن على المواطنين ما أدى إلى ارتفاع هذه النسبة.، ما يشجع الدولة على تطبيق هذا لدعم التنمية المحلية وبالتالي التطور والازدهار في المناطق.

المطلب الثالث : الإيرادات العامة والنفقات العامة المقدرة في الميزانية التقديرية وما تم المصادقة عليه


الجدول رقم 19 مجموع الإيرادات العامة والنفقات العامة لبلدية المعاضيد لسنة 2023

المصادقة		التقديرية		البيانات
النفقات	الإيرادات	النفقات	الإيرادات	
151366462.46	151366462.46	151366462.46	151366462.46	المجموع

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الملحق رقم 05 لسنة 2023


من خلال الجدول نلاحظ أن ما تم التخطيط له وتحديدته في الموازنة التقديرية السنوية لبلدية المعاضيد خلال سنة 2023، قد تم تحقيقه. وأن نتائج الإيرادات مساوية لقيمة النفقات والتي بلغت قيمتها 151366462.46 دج. وهذا ما يوضحه الشكل التالي:

الشكل رقم 02 مجموع الإيرادات التقديرية والمصادق عليها.




المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الملحق رقم 05 لسنة 2023

الشكل رقم 09: مجموع النفقات التقديرية والمصادق عليها.



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الملحق رقم 05 لسنة 2023

الشكل رقم 10: مجموع الإيرادات والنفقات والمصادق عليها.



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الملحق رقم 05 لسنة 2023

المطلب الرابع: المداخل الجبائية لبلدية المعاضيد خلال سنة 2023

الجدول رقم: 20 المداخل الجبائية لسنة 2023


المبالغ	المداخل الجبائية
2808180	الرسم على النشاط المهني TAP
48205	الرسم العقاري والتطهيري TA-TF.
2300124	الضريبة الجزافية الوحيدة IFU
6368549	الرسم على السكن
44140	الضريبة على الدخل العقاري IRGF
212177	الرسم على القيمة المضافة TVA
11781375	المجموع

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الملحق رقم 05 لسنة 2023

نلاحظ من خلال الجدول أن إيرادات الضريبة المتعلقة بالبلدية تتركز أساسا على الرسم على السكن والتي بلغت 6368549 دج ، وهي أكبر مدخول جبائي للبلدية خلال سنة 2023، تليها الضريبة الرسم على النشاط المهني TAP التي بلغت قيمتها 2808180 دج، بالإضافة إلى الضريبة الجزافية الوحيدة IFU بلغت قيمتها 2300124 دج، تليها الرسم على القيمة المضافة حيث بلغت قيمتها 212177 دج ثم الضريبة على الدخل العقاري والتطهيري TA-TF. 48205 وأخيرا الضريبة على الدخل العقاري IRGF بقيمة تقدر بـ 44140 دج .

ليبلغ مجموع الإيرادات الجبائية 11781375 دج بحيث بلغت نسبتها من قيمة الإيرادات العامة لسنة 2023 .

الشكل رقم 11 يمثل المداخيل الجبائية لبلدية المعاضيد لسنة 2023



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الملحق رقم 05 لسنة 2023


الجدول رقم 21: الإيرادات الجبائية والإيرادات العامة لسنة 2023

البيان	المبالغ
الإيرادات الجبائية	11781375
الإيرادات العامة	151366462.46
النسبة	% 77.83

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الملحق رقم 05 لسنة 2023

من خلال الجدول نلاحظ أن نسبة المداخيل الجبائية للبلدية قد بلغت نسبتها 77.83%، أي ما يفوق 4/3 من مصادر مداخيل البلدية لسنة 2023 .

الشكل رقم 12 يمثل نسبة المداخيل الجبائية لبلدية المعاضيد لسنة 2023



المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على الملحق رقم 05 لسنة 2023

خلاصة الفصل

من خلال دراستنا وتحليلنا لإيرادات الجباية المحلية لبلدية المعاضيد خلال الفترة 2019-2023 وبيان مدى مساهمتها في تمويل ميزانيتها، تبين أن الرسم على النشاط المهني (TAP) هو العنصر المهيمن على تركيبة الجباية المحلية لبلدية المعاضيد، كما أن مساهمة إيرادية الجباية المحلية في تمويل ميزانية بلدية المعاضيد كانت ضئيلة حيث تراوحت نسبتها بين 5% و 7% خلال الفترة 2019-2023، أي أن هذه النسب غير كافية لمنح الاستقلال المالي للبلدية، وهذا راجع لضعف مكونات الجباية المحلية لتمويل ميزانية البلدية، أو لصعوبة التحصيل أو تفشي ظاهرة التهرب الضريبي، كما وأن الدولة تستحوذ على أكبر نصيب من الضرائب وأكثرها مردودية كالضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الإجمالي ذلك نتيجة التوزيع غير العادل للضرائب والرسوم بين الدولة والجماعات المحلية، كما وأن الجباية المحلية للجماعات المحلية تفرض على أوعية منخفضة وذات حصيلة ضعيفة كرسوم التطهير والرسم العقاري والتي لا تساعد على تطور مداخيل الجباية المحلية للبلديات، وبالتالي مازالت البلديات تعتمد على الدعم الحكومي في شكل منح وإعانات مثل منحة الصندوق المشترك للجماعات المحلية والتي تشكل النصيب الأكبر من إيراداتها.

خاتمة

إن تمتع الجماعات المحلية بالشخصية المعنوية والإدارية أوجب لها الاعتراف بخاصية الاستقلال المالي وألزمتها المالية المستقلة ويعني هذا توفير مبالغ أو موارد مالية خاصة بالجماعات المحلية حتى تتمكن أداء المهام الموكلة إليها وإشباع حاجيات المواطنين في نطاق صلاحياتها. بالإضافة إلى ذلك فإن الاستقلالية المالية للجماعات المحلية يسمح لها بإدارة ميزانيتها بحرية وذلك في حدود ما تمليه السياسة الاقتصادية والاجتماعية للبلاد.

وقد أبرزت هذه الدراسة الأهمية التي تلعبها الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، وذلك من خلال التطرق للأدبيات النظرية لمتغيري الدراسة، بالإضافة إلى إسقاط الجانب النظري على الجانب التطبيقي بغيت التعرف على الجباية المحلية ودورها في تمويل ميزانية البلدية، وقد تم اختبار فرضيات الدراسة الشيء الذي ساعد على التوصل إلى جملة من النتائج.

نتائج إختبار الفرضيات

1- صحيحة من أجل الجباية المحلية في أداة من أدوات الدولة في تمويل خزينتها العمومية حيث تستخدمها الدولة في تغطية نفقاتها، وهي عدت أنواع منها الضريبة على الأرباح، الرسم على النشاط المهني.

2- صحيحة من أجل نقصد بميزانية الجماعات المحلية السجل التي تحدد فيه إيرادات ونفقات الهيئات التي تنتمي إلى الجماعات المحلية التابعة للدولة.

3- صحيحة من أجل للجباية المحلية دور مهم في تمويل ميزانية الجماعات المحلية كالبلديات.

نتائج الدراسة:

1. يعتبر الجباية المحلية من أهم موارد ميزانية الجماعات المحلية فتمثل المورد الأساسي لأنشطة الجماعات المحلية؛

2. كلما زاد اعتماد الجماعات المحلية على مواردها الجبائية وحسن استغلالها لها كلما زادت فعاليتها في تعظم استقلاليتها عن الحكومة المركزية في تحقيق التنمية المحلية المنشودة؛

3. هي

4. تخضع الضريبة لقواعد محددة في إطار قانون المالية السنوي الذي يؤكد مشروعية الضريبة؛ الجماعات المحلية وحدات جغرافية مقسمة من إقليم الدولة وهيا عبارة عن هيئات مستقلة في الولايات والمدن والقرى، وتتولى شؤون هذه الوحدات بالطرق المناسبة لها، وتتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي؛

5. لا تملك الجماعات المحلية حق تأسيس الضرائب المحلية وتعديل القوانين الخاصة بها، وتوزيع

6. الإيرادات الجبائية؛

النتائج التطبيقية:

7. أن البلدية لا بد لها في تأسيس الضريبة ونظرا لاختلاف إمكانيات كل بلدية وطبيعة نشاطاتها وموقعها الجغرافي يمكن ترك الحرية بالنسبة لبعض الرسوم أو الضرائب التي تملكها وتميزها عن باقي البلديات.

8. تعتبر الميزانية أداة فعالة لتسيير مصالح البلدية، وتشمل على قسمين متوازنين في الإيرادات والنفقات وهما قسم التسيير وقسم التجهيز والاستثمار.

9. إن ميزانية البلدية تظهر أهم الموارد المالية لها والمتمثلة في إيرادات أملاك الدولة ونواتج الجباية وإعانات صندوق التضامن للولايات.

توصيات الدراسة

1. مسح الديون التي على عاتق الجماعات المحلية.

2. إقامة تعاون بين المصالح الضريبية والجماعات المحلية.

3. توسيع مجال استفادة الجماعات المحلية من الجباية المحلية كتخصيص حصة للجماعات المحلية في حاصل الضرائب المهمة مثل الضريبة على أرباح الشركات IBS.

أفاق البحث:

وفي النهاية نتمنى أن نكون قد وفقنا في اختيار هذا الموضوع أن يكون البحث قد وصل إلى المستوى المطلوب في تبيان الدور الذي تلعبه الجباية المحلية في ميزانية البلدية التي تعتبر من أكبر انشغالات الهيئات المحلية، إلا أننا نترك الباب مفتوحا أمامنا لمواصلة البحث في المجالات التي لم نتطرق إليها وذلك لتكملة ما قدمناه من حصر في سبيل إثراء هذا الموضوع مستقبلا أن شاء الله.

قائمة
المصادر
والمراجع

أولا : باللغة العربية

1 - الكتب

- حسن مصطفى حسن: "المالية العامة" ، المطبوعات الجامعية، ط، 2 .
- حميد بوزيدة، " جباية المؤسسات ، " ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2005.
- حميد بوزيدة، "جباية المؤسسات" 2 ط، ، ديوان المطبوعات الجامعية، 2007 .
- خلاصي رضا، "النظام الجبائي الجزائري الحديث، جباية الأشخاص الطبيعيين و المعنويين"، ج، 1 دار هومة للطباعة و النشر، ط ، 2 ، 2006 .
- رفعت المحجوبي " : المالية العامة"، دار النهضة للطبع و النشر و التوزيع، 1990 .
- زغود على " ، المالية العامة ، " 2 ط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006 .
- سعود شيهوب، مدى تكيف الإدارة المحلية الجزائرية مع الحقائق الوطنية الجديدة، مجلة الأمة، الجزائر، العدد 3 .
- سعيد عبد العزيز عثمان، مقدمة في الاقتصاد العام (مالية عامة)، مدخل التحليل المعاصر، الدار الجامعية، الإسكندرية. 2003
- الشريف الرحماني ، أموال بلديات الجزائر .دار القصة للنشر ، الجزائر ، 2004 .
- صالح الرويلي، اقتصاديات المالية العامة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1992
- طارق الحاج " ، المالية العامة"، دار الهناء للنشر و التوزيع، عمان.
- عبد الرزاق إبراهيم الشخيلي، الإدارة المحلية، دراسة مقارنة، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2001 .
- عمار عوابدي، القانون الإداري، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، 2002
- عناية غازي، المالية العامة والتشريع، دار البيارق، عمان.
- عمارة جمال، منهجية الميزانية العامة للدولة في الجزائر، دار الفجر للنشر، القاهرة، 2004
- محمد عباس المحرزي، "اقتصاد الجباية والضرائب"، دار هومة، ط ، 3 ، 2004 .
- محمد عباس محرزي، "اقتصادات الجباية والضرائب"، دار هومة، الجزائر ط ، 4 ، 2008.
- محمد كامل درويش، "ضريبة القيمة المضافة خطوة أساسية لمواكبة الاقتصاد العالمي"، الطبعة الأولى، لبنان.
- مصطفى الجندي، الإدارة المحلية واستراتيجياتها، منشأة المعارف، السكندرية 1987
- معلومات مقدمة من طرف الأمين العام لبلدية المعاضيد
- يلس شاوش بشير، المالية العامة(المبادئ العامة وتطبيقاتها في القانون الجزائري)،الجزائر ، ديوان المطبوعات الجامعية. 2013 - 2012

- 2- مذكرات ورسائل جامعية
- اسماعيل قريحات"، مكانة الجماعات المحلية في النظام الإداري الجزائري"، مذكرة لنيل شهادة الماجستير من القانون العام، تخصص تنظيم إداري، جامعة الوادي، 2013-2014 .
- أمينة عبياد"، اصلاح النظام الجبائي المحلي"، رسالة لنيل دبلوم الدراسات العليا المعمقة في القانون العام، كلية الحقوق السوييس، الرباط2007 .
- بلعروسي علي، بوشري مصطفى، دور الجماعات المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مذكرة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الاكاديمي، جامعة احمد دراية ادرار، سنة، 2000
- بلعمرى فريدة، شودار فيروز،"مذكرة لنيل شهادة ماستر اكااديمي في العلوم الاقتصادية"، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2016
- بن يوسف وسيلة، دور الجباية المحلية في ميزانية البلدية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي، جامعة عبد الحميد بن بايس مستغانم، سنة، 0222 .
- دمدموم فريد، كمال رزيق،"نظام فرض الضريبة و أثرها على التنمية الاقتصادية"، مذكرة نيل شهادة مهندس دولة في التخطيط و الإحصاء، المعهد الوطني للتخطيط و الإحصاء، الجزائر، 2007.
- شافعي أحمد، دور الموارد الجبائية في تمويل ميزانية البلدية، تخصص اقتصاد نقدي ومالي، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، سنة 2022/2020،
- عباس عبد الحفيظ، تقييم فعالية النفقات العامة في ميزانية الجماعات المحلية(مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية)، جامعة أبوبكر بلقايد، تلمسان، 2011 - 2012 .
- قوام عبد الحكيم، روابح جمال، مساهمة الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، مذكرة مكملة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر أكاديمي، سنة، 2006.

3 - الجرائد والمجلات :

- الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد 22 المؤرخ في 7 ديسمبر، 0220 الصفحة 7
- بسمة عولمي، تقييم الجباية المحلية(مقال منشور بمجلة العلوم الإنسانية، جامعة البليدة)،
- لخضر مرغاد ، الايرادات العامة للجماعات المحلية في الجزائر ، مجلة العلوم الانسانية ،
جامعة محمد خيضر بسكرة ،

4 - المواد :

- المادة 274 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.
المادة 282 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة.
المادة 135 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة
المادة 282 مكرر من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة
المادة 261 من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة
المادة 261 " - د " من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة
المادة 261 " - ز " من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة
المادة 263 و المادة 262 مكرر من قانون الضرائب المباشرة و الرسوم المماثلة
المادة 222 من القانون 28-262 المتعلق بالبلدية.
المادة 270 من قانون البلدية، الجريدة الرسمية رقم 77 الصادرة في 7 جويلية، 0222 .
المادة الأولى من القانون 08 / 90 الصادر 07 افريل 1990 المتعلق بالبلدية.
المادة الأولى من القانون 09 / 90 الصادر 07 افريل 1990 المتعلق بالولاية.

5 - القوانين :

- القانون رقم 20-27 المؤرخ في 02 فبراير 0220 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 20
لسنة، 0220 المادة 202 الفقرة 20
- القانون رقم 22-22 المؤرخ في 00 جوان 0222 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 77
لسنة، 0222 المادة 288
- القانون رقم 20-27 المؤرخ في 02 فبراير 0220 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 20
لسنة، 0220 المادة 200

- القانون رقم 22-22 المؤرخ في 00 جوان 0222 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 77 لسنة، 0222 المادة 280
- القانون رقم 22-22 المؤرخ في 00 جوان 0222 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية، العدد 77 لسنة، 0222 المادة 277
- القانون رقم 20-27 المؤرخ في 02 فبراير 0220 المتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية، العدد 20 لسنة، 0220 المواد 202 الفقرة 10 و 170
- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ، ص 60
- قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة ، 2017 ، ص 56- 57

ثانيا : باللغة الفرنسية

- . Samir Bounoula, la fiscalite en algérie necessité d'une performe en profondeur, IBID
- Samir Bounoula, la fiscalite en algérie necessité d'une performe en profondeur, revue nouvelle économie, N°04, Septembre 2011.

الملاحق

الملحق رقم 01

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية المسيلة

مديرية الضرائب

بلدية: المعاضيد

لولاية المسيلة

قرية اولاد ذراح مابين البلديات

تحديد تقديرات مداخيل الميزانية

ذات الطابع الجائز

لسنة 2019

بالدينار

ملاحظات	تقديرات سنة 2019	طبيعة الضرائب والرسوم
	3 863 763	الرسوم على النشاط المهني TAP
	13 662	الرسوم العقارية والنظفيري TA-TF
	2 352 447	الضريبة الحرفية الوحدية IFU
	131 100	الضريبة الحرفية الوحدية IFU IM
	-	الرسوم على نشاط المهني (ن د ا) TAP THC
	17 302	الضريبة على الدخل العقاري IRGF
	289 397	الرسوم على القيمة المضافة TVA
	6 667 671	مجموع تقديرات المداخيل الجائز

المسيلة في 22 أفريل 2016

مدير الضرائب بالنيابة

إسمه: محمد بن محمد

ملاحظات	تقديرات سنة 2019	طبيعة الضرائب والرسوم
	120 000	الرسوم على التدبير
	1 115 526	حقوق التدفق في المساحات والأسواق
	4 351 586	المداخيل الأخرى وللإستغلال
	5 587 112	مداخيل أخرى ذات أملاك عمومية
		المجموع

المعاضيد في 22 أفريل 2016
رئيس المجلس الشعبي البلدي

ملاحظة: عدد الى مديرية الضرائب

بعد سحب عمدة جهة المصادقة على الميزانية

(1) شطب العمدة الغير مقبولة



رئيس المجلس الشعبي البلدي
بن شعبان موسى

الملحق رقم 02

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية المسيلة
بلدية: المعاضيد
حزبه: اولاد دراج ماسن البلديات

مديرية الضرائب
ولاية المسيلة.

معدل
1000
رعة او
620.

تحديد تقديرات مداخيل الميزانية
ذات الطابع الجبائي
لسنة 2020

بالدينار

ملاحظات	تقديرات سنة 2020	طبيعة الضرائب والرسوم
	3 427 325 ✓	رسوم على النشاط المهني T A P
	27 022 ✓	العمارة والمهيري TA-TF
	2 755 190 ✓	الجمالية الوحيدة IFU
	34 000 ✓	الجمالية الوحيدة IFU IM
	35 897 ✓	العمارة على الدخل العقاري IRG F
	238 891 ✓	رسوم القيمة المضافة TVA
	6 518 326	مجموع تقديرات المدخول الجبائي

2019/10/08

المدير الوكيل للضرائب بالمسيلة في
المسيلة

بن وحمزة محمد الشاه

ملاحظات	تقديرات سنة 2020	طبيعة الضرائب والرسوم
		الذيهم
		الترخيص في المساحات والأسواق
		الاجرة والاستغلال
		الاجرة ذات املاك عمومية
		مجموع

المعاضيد في

رئيس المجلس الشعبي البلدي

ملاحظة: تعاد إلى مديرية الضرائب
مستجيبا عند نهاية المصادقة على المبرانية
شطب العبارة الغير مفيدة.

في سنة 2020
02

الملحق رقم 03

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية المسيلة
بلدية: المعاضيد
خزينة: اولاد دراج مابين البلديات

مديرية الضرائب
لولاية المسيلة.

تحديد تقديرات مداخيل الميزانية
ذات الطابع الجبائي
لسنة 2021

بالدينار

ملاحظات	تقديرات سنة 2021	طبيعة الضرائب والرسوم
	2 727 605	الرسم على النشاط المهني T A P
	58 942	الرسم العقاري والظهوري TA-TF
	2 172 065	الضريبة الجزائرية الوحدة IFU
	-	الضريبة الجزائرية الوحدة IFU IM
	-	الضريبة على الدخل العقاري IRGF
	488 795	الرسم على القيمة المضافة TVA
	5 447 408	مجموع تقديرات المدخول الجبائي

المسيلة في 08/10/2020

المدير الولائي للضرائب
بن وحمزة عبد الناصر

ملاحظات	تقديرات سنة 2021	طبيعة الضرائب والرسوم
	00	الرسم علم، اللبس
	00	حقوق التوقف في المساحات والأسواق
	2 279 000,00	المداخيل الأخرى وللأستغلال
	5 693 604,00	مداخيل أخرى ذات أملاك عمومية
	7 972 604,00	المجموع

المعاضيد في 04 أكتوبر 2020
رئيس المجلس الشعبي البلدي

بن وحمزة عبد الناصر

رئيس المجلس الشعبي البلدي
بالتفويض
لم. مؤذنو المندوبين

ملاحظة: تعاد إلى مديرية الضرائب
بعد ملئها عند نهاية المصادقة على الميزانية
(1) شطب العبارة الغير مفيدة.

الملحق رقم 04

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية المسيلة
بلدية: المعاضيد
خزينة: أولاد دراج مابين البلديات

مديرية الضرائب
لولاية المسيلة.

تحديد تقديرات مداخيل الميزانية

ذات الطابع الجمالي

لسنة 2022

بالدينار

ملاحظات	تقديرات سنة 2022	طبيعة الضرائب والرسوم
	3 247 636	الرسم على النشاط المهني T A P
	23 317	الرسم العقاري والتطهيري TA-TF
	1 838 972	الضريبة الجرافية الوحيدة IFU
	-	الضريبة الجرافية الوحيدة IFU IM
	20 420	الضريبة على الدخل العقاري IRG F
	332 286	الرسم على القيمة المضافة TVA
	5 462 631	مجموع تقديرات المدخول الجبائي

المسيلة في : 2021/10/04
المسيلة
السيد عبد الشاموس
مدير الضرائب بالمسيلة

ملاحظات	تقديرات سنة 2022	طبيعة الضرائب والرسوم
		الرسم على الذهب
		حقوق التوقف في المساحات والأسواق
		المداخيل الأخرى وللأستغلال
		مداخيل أخرى ذات أملاك عمومية
		المجموع

المعاضيد في:

رئيس المجلس الشعبي البلدي

ملاحظة: تعاد إلى مديرية الضرائب

بعد ملئها عند غاية المصادقة على الميزانية

(1) شطب العبارة الغير مفيدة .

الملحق رقم 05

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

مديرية الضرائب
لولاية المسيلة

ولاية المسيلة
بلدية: المعاضيد
خزينة: أولاد دراج مابين البلديات

تحديد تقديرات مداخيل الميزانية
ذات الطابع الجبائي
لسنة 2023

بالدينار

ملاحظات	تقديرات سنة 2023	طبيعة الضرائب والرسوم *
	2 808 180	الرسم على النشاط المهني T A P
	48 205	الرسم العقاري والتطهيري TA-TF
	2 300 124	الضريبة الجزائرية الوحدة IFU
	6 368 549	الرسم على السكن
	44 140	الضريبة على الدخل العقاري IRGF
	212 177	الرسم على القيمة المضافة TVA
	11 781 377	مجموع تقديرات المدخول الجبائي

375

المسيلة
المدير الوكيل
بن: الحمزة محمد التاج

ملاحظات	تقديرات سنة 2023	طبيعة الضرائب والرسوم
	2274000.00	الرسم على الذهب
	916897.00	حقوق التوقف في المساحات والأسواق المداخيل الأخرى وللاستغلال
	3190897.00	مداخيل أخرى ذات أملاك عمومية
		الجموع

المعاضيد في:

رئيس المجلس الشعبي البلدي

ملاحظة: تعاد إلى مديرية الضرائب
بعد ملئها عند نهاية المصادقة على الميزانية
(1) شطب العبارة الغير مفيدة .

المخلص

تهدف الدراسة إلى بيان مدى مساهمة إيرادات الجباية المحلية في تمويل ميزانية الجماعات المحلية من خلال دراسة ميدانية في مقر بلدية المعاضيد بولاية المسيلة للفترة (2019-2023) حيث تم الاعتماد على المنهج الوصفي في الجانب النظري، والمنهج التحليلي عند استعراض الإحصائيات لمختلف مداخل الجباية المحلية لبلدية المعاضيد ومختلف إيراداتها. وقد خلصت الدراسة إلى أن الرسم على النشاط المهني (TAP) هو العنصر المهيمن على تركيبة الجباية المحلية لبلدية المعاضيد، وأن مساهمة الجباية المحلية في تمويل ميزانية بلدية المعاضيد كانت ضئيلة جدا حيث تراوحت بين 05% و07%، وهذا نظرا لضعف موارد الجباية المحلية للبلدية والتوزيع غير العادل للضرائب والرسوم بين الدولة والجماعات المحلية. **الكلمات المفتاحية:** الجباية المحلية، الجماعات المحلية، ميزانية البلدية، الضرائب والرسوم.

Summary

The study aims to show the extent to which local collection revenues contribute to financing the budget of local communities through a field study at the headquarters of the municipality of Al-Maadid in the Wilayat of M'Sila for the period (2019-2023), where the descriptive approach was relied upon in the theoretical aspect, and the analytical approach when reviewing statistics for the various local collection revenues. For the The study found that 'municipality of Al-Maadhid and its various revenues the tax on professional activity (TAP) is the dominant element in the local collection composition of the municipality of Al-Maadhid, and that the contribution of the local collection to financing the budget of the municipality of Al-Maadhid was very small, ranging between 05% and 07%, and this is due to the weakness of the municipality's local collection and distribution resources. Unfair taxes and fees between the state and local groups.

.Keywords: local collection, local groups, municipal budget, taxes and fees